

Distr.: General  
21 March 2024  
Arabic  
Original: English



الدورة التاسعة والسبعون

البندان 139 و 140 من القائمة الأولية\*\*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

تخطيط البرامج

## الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

الجزء الثالث

العدل والقانون الدوليان

الباب 8

الشؤون القانونية

البرنامج 6

الشؤون القانونية

\* سيستعاض عن هذه الوثيقة (A/79/6 (Sect. 8)/Part A)، التي تتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي (الجزء الثاني؛ انظر قرار الجمعية العامة 267/77 الفقرة 10)، بوثيقة تتضمن الجزئين ألف وباء (A/79/6 (Sect. 8)) بمجرد صدور الجزء بء.

.A/79/50 \*\*



الرجاء إعادة استعمال الورق

290424 030424 24-05519 (A)



## المحتويات

الصفحة

3	أولا - مكتب الشؤون القانونية .....
3	ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي في عام 2023*** .....
3	التوجّه العام .....
9	برنامج العمل .....
9	البرنامج الفرعي 1 - تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل .....
9	البرنامج الفرعي 2 - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها .....
18	البرنامج الفرعي 3 - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدينه .....
23	البرنامج الفرعي 4 - قانون البحار وشؤون المحيطات .....
29	البرنامج الفرعي 5 - تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً .....
34	البرنامج الفرعي 6 - إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها .....
40	ثانياً - آلية التحقيق المستقلة لميانمار .....
47	ثالثاً - الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 .....

\*\*\* تماشياً مع الفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 267/77، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

## أولاً - مكتب الشؤون القانونية

## ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي في عام 2023

## التوجّه العام

## الولايات والمعلومات الأساسية

1-8 يضطلع مكتب الشؤون القانونية (المكتب) بالمسؤولية عن تقديم خدمة قانونية مركزية موحدة للمنظمة؛ ويمثل الأمين العام في المؤتمرات القانونية والإجراءات القضائية؛ ويؤدي المهام الفنية ومهام الأمانة للأجهزة العاملة في مجال القانون الدولي العام، بما في ذلك الجمعية العامة ولجنتها السادسة (اللجنة القانونية)، ولجنة القانون الدولي، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)، وكذلك للاجتماعات العامة للجمعية العامة بخصوص المحيطات وقانون البحار؛ ويؤدي مهام الوديع المسندة إلى الأمين العام فيما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف ومهام تسجيل ونشر المعاهدات. ويرد وصف لهيكل المكتب ومهامه الرئيسية في نشرة الأمين العام ST/SGB/2021/1.

2-8 وتُستمد ولاية المكتب من المواد 13 و 98 و 102 و 104 و 105 وأحكام ذات صلة أخرى من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك من الأولويات المحددة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار 13 (د-1) المؤرخ 13 شباط/فبراير 1946، باعتباره الدائرة القانونية المركزية للمنظمة (بما فيها الصناديق والبرامج، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات التي تربطها علاقات مؤسسية بالأمم المتحدة). ويضطلع المكتب بتنفيذ ولايات من الأولويات المحددة في قرارات الجمعية العامة ومقرراتها ذات الصلة، بما في ذلك القرار 2205 (د-21)، الذي أنشأت بموجبه الجمعية العامة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لتعزيز التنسيق والتوحيد التدريجين للقانون التجاري الدولي، حيث تعمل شعبة القانون التجاري الدولي التابعة للمكتب أمانة لها؛ والقرار 28/49، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يوفر خدمات الأمانة لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي تقدم من خلال شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة للمكتب؛ والقرار 70/68 المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، الذي عينت الجمعية بموجبه المكتب منسقا لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات. وقام الأمين العام أيضاً، عملاً بالقرار 128/78، بتعيين وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة مستشاراً خاصاً معنياً بالمحيطات والمسائل القانونية لرئيسي مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2025 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، يضطلع المستشار القانوني والمكتب بالولايات المستمدة من القرار 321/77.

## الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2025

3-8 سيقوم المكتب بدعم القانون الدولي باعتباره الأساس الذي تستند إليه الدول الأعضاء في التعامل بعضها مع بعض والتعاون على تحقيق أهدافها المشتركة. وسيلبي المكتب احتياجات الجهات صاحبة المصلحة والجهات المستفيدة بمجموعة من المهارات القانونية المتخصصة خلال تنفيذ ولايته المتنوعة والمتشعبة وبما لديه من ذاكرة مؤسسية ومصداقية وحياد.

4-8 المكتب الطلبات المتزايدة على الخدمات القانونية من الأمانة العامة وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة، بسبل منها إسداء المشورة بشأن المسائل المتصلة بتفسير صكوك القانون الدولي وتطبيقها وبشأن المسائل العامة للقانون الدولي العام، لكفالة أن تكون الاعتبارات القانونية جزءاً لا يتجزأ من عمليات المنظمة ومن الأداء الفعال لأجهزتها الرئيسية والفرعية.

5-8 وسيقوم المكتب بدعم الدول الأعضاء في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وسيظل شريكاً رئيسياً في الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة للنهوض بعقد العمل والإنجاز من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وسيواصل المكتب تقديم الإسهامات ودعم العمليات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة التي كُلف فيها بولاية محددة، مثل الأهداف 8 و 14 و 16. وسيتحاور مع

الجهات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها بشأن المبادرات المتصلة بالمحيطات، لتعزيز التنسيق والاتساق مع العمليات والولايات الحالية. وبالمثل، سيدعم العمليات والمبادرات التي تناقش مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بتطبيق القانون الدولي.

6-8 وسيسهّم المكتب في تحقيق العدالة والمساءلة على الصعيد الدولي وسيواصل أداء دوره في الإجراءات التي تتخذها المنظمة من أجل تحسين تدابير الأمم المتحدة للتصدي لادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسين وفي الجهود الرامية إلى مساءلة الموظفين الذين شاركوا في هذا السلوك. وفضلا عن ذلك، سيسهّم المكتب في جهود مكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسين، سواء ارتكبهما موظفو الأمم المتحدة أو قوات أمن غير تابعة للأمم المتحدة تعمل في إطار ولاية من ولايات الأمم المتحدة.

7-8 وسيدعم المكتب أيضا مبادرات الأمين العام التي يتوخى منها زيادة قدرة المنظمة على الإنجاز. وللمضي قدما باستراتيجية الأمين العام لاستخدام البيانات من قبل الجميع وفي كل مكان، سيواصل المكتب تقديم التوجيه بشأن الجوانب القانونية المتصلة بتنفيذ سياسة الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بحماية البيانات وخصوصيتها. وسيدعم المكتب أيضا الجوانب القانونية المتصلة بتنفيذ خطة العمل الاستراتيجية للأمين العام بشأن التصدي للعنصرية وتعزيز الكرامة للجميع في الأمانة العامة.

8-8 وفيما يتعلق بالخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها، سيوفر المكتب تلك الخدمات من أجل توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة وتقليل مسؤولياتها القانونية إلى أدنى حد. وسيقوم المكتب بإسداء المشورة بشأن الجوانب القانونية الناشئة عن الأنشطة التنفيذية والمؤسسية للأمم المتحدة وتوفير الخدمات القانونية لتسوية المنازعات المدرجة في إطار القانون الخاص التي لها صلة بعمليات المنظمة، وأجهزتها وهيئاتها الفرعية، وصناديقها وبرامجها التي تُدار بشكل مستقل.

9-8 وسيقوم المكتب أيضا بدعم التطوير التدريجي للقانون الدولي وتوحيده وإبرام صكوك قانونية تفضي إلى تعزيز الاحترام العالمي للقانون الدولي، بسبل منها الاستمرار في العمل كأمانة لكل من اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، وغيرها من اللجان الخاصة أو المخصصة والمؤتمرات الدبلوماسية التي تعقد للنظر في الصكوك القانونية وصياغتها. وسيواصل المكتب نشر مواد عن القانون الدولي من خلال مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي والمنشورات القانونية الرئيسية.

10-8 ودعما لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة والترويج لها، لا سيما الهدف 14 منها، سيواصل المكتب المشاركة في العمليات المتصلة بالمحيطات وقانون البحار وزيادة مشاركة الدول في التنفيذ والتطبيق الفعالين لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقاتها المتعلقة بالتنفيذ، بوسائل منها القيام بمهام الأمانة للعمليات المتصلة بالمحيطات التي تضطلع بها الجمعية العامة ولجنة حدود الجرف القاري. وسيواصل المكتب أيضا تنفيذ أنشطة بناء القدرات المتعلقة بهذا الموضوع، بما في ذلك لصالح البلدان النامية.

11-8 ولتعزيز تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا، سيكفل المكتب اعتماد واستخدام قواعد موضوعية منسقة ومحدثة للقانون الخاص على نطاق واسع لتنظيم المعاملات التجارية الدولية، وتعزيز التعاون التقني، وتشجيع مشاركة البلدان النامية في أنشطة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في مجال سن القوانين. وسيدعم المكتب الدول الأعضاء في إعداد نصوص تشريعية وغير تشريعية مقبولة عالميا.

12-8 وسيكثف المكتب استخدام الأدوات التكنولوجية وغيرها من الوسائل لتعزيز حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها، بما في ذلك تسجيل المعاهدات والإجراءات المتعلقة بالمعاهدات تمشيا مع المادة 102 من الميثاق، وأداء مهام الوديع المسندة إلى الأمين العام. وسيواصل المكتب تقديم المساعدة والمشورة القانونيتين إلى الدول والوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة ومكاتبها والهيئات المنشأة بموجب معاهدات وغيرها من الكيانات بشأن قانون المعاهدات. وسيقوم المكتب أيضا بالترويج للمعارف

المتصلة بقانون المعاهدات وكفالة توسيع نطاقها، بما في ذلك من خلال أنشطة بناء القدرات وحلقات العمل، ويحول بذلك دون مشاكل تفسير وتنفيذ أحكام المعاهدات من جانب الدول المتعاقدة.

8-13 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، سيواصل المكتب تمكين لجنة القانون الدولي من تبادل المعارف والخبرات والأفكار مع رئيس محكمة العدل الدولية، ولجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، واللجنة القانونية للبلدان الأمريكية، والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، ولجنة المستشارين القانونيين المعنية بالقانون الدولي العام التابعة لمجلس أوروبا. وسيواصل المكتب أيضا التعاون مع الدول والهيئات المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وفي ميداني قانون البحار وإدارة المحيطات والقانون التجاري الدولي، سيواصل المكتب التعاون مع المؤسسات المالية الدولية، والوكالات المانحة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.

8-14 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، فإن وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة يعمل بصفته منسقا لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، وهي آلية التنسيق بين الوكالات للمسائل المتعلقة بالمحيطات والمناطق الساحلية داخل منظومة الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ينسق المكتب عمل المنظمات التي تتعامل مع القانون التجاري الدولي ويشجع التعاون فيما بينها. وسيتبادل المكتب المعارف مع شبكات المستشارين القانونيين لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها.

8-15 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2025 إلى افتراضات التخطيط التالية:

- (أ) توافر موارد خارجة عن الميزانية لتكميل الميزانية البرنامجية، بما يسمح للمكتب بتلبية الطلب المتزايد على خدماته؛
- (ب) مواصلة الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة طلب المشورة القانونية بوصفها عنصرا رئيسيا في عملية صنع القرار؛
- (ج) قيام الهيئات الحكومية الدولية المختصة بتجديد أو تأكيد الولايات المحددة المتصلة بالقانون التجاري الدولي والمحيطات وقانون البحار وما إلى ذلك.

8-16 ويراعي المكتب المنظور الجنساني في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. وسيواصل المكتب تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع برامج الفرعية، ولا سيما عن طريق مواصلة استخدام لغة شاملة للجنسين، في سياق برامج المكتب لبناء القدرات والجوانب الأخرى ذات الصلة بالموضوع.

8-17 ووفقا لاستراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، سيقوم المكتب بإدماج مسألة الإعاقة في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء.

## الولايات التشريعية

8-18 ترد في القائمة أدناه، التي استعرضت لدى إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة، جميع الولايات المُسندة إلى البرنامج.

ميثاق الأمم المتحدة

المادة 104

المادة 13

المادة 105

المادة 98

المادة 102

قرارات الجمعية العامة

	118/70؛ 112/78	تنظيم الأمانة العامة	13 (د-1)
		امتيازات وحصانات الأمم المتحدة	22 (د-1)
إقامة العدل في الأمم المتحدة	253/63؛ 248/78	برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	2099 (د-20)؛ 107/78
تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والسبعين	108/78	المسألة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات	63/62؛ 102/78
تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف	116/78	سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	70/62؛ 128/63

البرنامج الفرعي 1

تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل

قرارات الجمعية العامة

الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا - المهام المتبقية	299/77	أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة أفرادها وإنشاء لجنة العلاقات مع البلد المضيف	2819 (د-26)
--	--------	--	-------------

البرنامج الفرعي 3

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

قرارات الجمعية العامة

حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقية جنيف المعقودة في عام 1949 المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة	107/77	إنشاء لجنة للقانون الدولي	174 (د-2)
النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين	108/77	الطرق والوسائل الكفيلة بزيادة تيسير إتاحة أدلة القانون الدولي العرفي	487 (د-5)
قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود	112/77	نشر وثائق لجنة القانون الدولي	987 (د-10)
الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية	249/77	الحولية القانونية للأمم المتحدة	3006 (د-27)
طرد الأجانب	110/78	اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	3499 (د-30)
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	111/78	حماية الأشخاص في حالات الكوارث	119/76
نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه	113/78	مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً	97/77
مسؤولية المنظمات الدولية	114/78	الحماية الدبلوماسية	105/77
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	115/78	النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر	106/77

البرنامج الفرعي 4

قانون البحار وشؤون المحيطات

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

المرفق الثاني: المادتان 2 (2) و (3) و (5) و (6) و (3)	المواد 16 (2) و 47 (9) و 63 (2) و 64 و 75 (2) و 76 (9) و 84 (2)
المرفق الخامس: المادتان 2 و (3) (هـ)	و 116-119 و 287 (8) و 298 (6) و 312 و 313 (1) و 319 (1) و (2)

المرفق الثامن: المادة 3 (هـ) الباب 8 الشؤون القانونية

المرفق السادس: المادتان 4 (2) و (4) و 5 (3)

المرفق السابع: المادة 2 (1)

اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال

المادتان 26 و 36

### قرارات الجمعية العامة

14/58؛ 123/71؛ استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام 1995 لتنفيذ	66/37	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار
125/73؛ 18/74؛ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة	28/49	قانون البحار
89/75؛ 71/76؛ 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة	26/52؛ 7/55؛	المحيطات وقانون البحار
الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة	30/60؛ 111/63؛	
الارتحال، والصكوك ذات الصلة	37/65؛ 71/64	
تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ألف وبياء؛ 78/67؛	
محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل	70/68؛ 245/69؛	
صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون	124/73؛ 19/74؛	
البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة	239/75؛ 72/76؛	
خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	69/78؛ 248/77	
مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2025 لدعم تنفيذ الهدف 14 من	251/52	الاتفاق بشأن التعاون والعلاقات بين الأمم المتحدة والمحكمة
أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد		الدولية لقانون البحار
البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة	33/54	نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي
اتفاق مُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن		"المحيطات والبحار": التنسيق والتعاون الدوليان
حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود	13/56	اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام		المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ
		وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية
		الكثيرة الارتحال

### البرنامج الفرعي 5

#### تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً

### قرارات الجمعية العامة

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها	99/77	2205 (د-21) إنشاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الخامسة والخمسين		

### البرنامج الفرعي 6

#### إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها

### قرارات الجمعية العامة

تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية	364 (د-4)؛	تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية	23 (د-1)
	482 (د-5)		
تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة 102 من	141/33	نقل بعض مهام وأنشطة وأصول عصابة الأمم	24 (د-1)
ميثاق الأمم المتحدة		تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية: أنظمة أعمال	97 (د-1)
		المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة	

158/51	قاعدة البيانات الإلكترونية للمعاهدات	210/73؛	تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه
153/52؛	عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي	144/75؛	
28/54		120/76؛	
		236/78	

## المنجزات المستهدفة

19-8 يعرض الجدول 1-8 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة للبرنامج.

الجدول 1-8

المنجزات المستهدفة الشاملة للفترة 2023-2025 حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر  
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

ألف -	تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء	6	31	10	10
	وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)				
1 -	التقارير والمنكرات المقدمة إلى الجمعية العامة	3	9	6	6
2 -	تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف	1	1	1	1
3 -	الرسائل الموجهة إلى مجلس الأمن	2	2	3	3
4 -	صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	-	19	-	-
	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	8	8	8	8
	اجتماعات الهيئات التالية:				
5 -	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1
6 -	لجنة البرنامج والتنسيق	1	2	1	1
7 -	اللجنة الخامسة	1	1	1	1
8 -	لجنة العلاقات مع البلد المضيف	5	4	5	5
باء -	توليد المعارف ونقلها	4	3	5	6
	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)				
9 -	حلقات عمل بشأن القانون الدولي	4	3	5	6
جيم -	المنجزات المستهدفة الفنية				
	التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة والفتاوى في سياق مشاركة المستشار القانوني في فريق الإدارة العليا واللجنة التنفيذية والأفرقة المخصصة الأخرى.				
دال -	المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
	برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: خطابات وعروض أمام ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بعمل المكتب وقضايا القانون الدولي العام وقانون البحار والقانون التجاري الدولي؛ والمناسبة السنوية للمعاهدات خلال الجلسة العامة الافتتاحية لدورة الجمعية العامة؛ والمناسبات المتعلقة بالقانون الدولي، بما في ذلك تلك التي تقدم بناء على طلب الدول الأعضاء وبالتنسيق معها.				
هاء -	المنجزات المستهدفة التمكينية				
	العدل والرقابة الداخليان: تمثيل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف وإسداء المشورة بشأن القانون الإداري للمنظمة.				
	الخدمات القانونية: إسداء المشورة القانونية وتقديم الفتاوى والخدمات القانونية إلى جميع الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة، على النحو المبين بتفصيل في البرامج الفرعية، بشأن الامتيازات والحصانات، والقانون الدولي العام، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتسوية المنازعات بالوسائل الودية؛ والقانون الإداري للمنظمة؛ والمطالبات الناشئة عن الأنشطة التنفيذية للمنظمة؛ وأنشطة الشراء؛ وتدابير المساءلة التي تتخذها المنظمة، وفي مجالات المحيطات وقانون البحار، وقانون المعاهدات، والقانون التجاري الدولي؛ والدعم القانوني للمبادرات المتعلقة باستراتيجية البيانات ومكافحة العنصرية.				



## أنشطة التقييم

8-20 استرشدت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 بالتقييمين التاليين اللذين أجراهما المكتب وأُنجزا في عام 2023:

(أ) تقييم مجموعة السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (نظام كلاوت) لشعبة القانون التجاري الدولي (2019-2023)؛

(ب) تقييم الدعم المقدم من مكتب المستشار القانوني لعمليات حفظ السلام (2018-2023).

8-21 واستجابة لنتائج التقييمين المشار إليهما أعلاه، ففيما يتعلق بتقييم نظام كلاوت، يعمل المكتب على تعزيز إدماج المسائل الشاملة في النظام، وعلى وضع تصاميم جديدة أنسب للشكل الإلكتروني من أجل الاستخدام المعزز من قبل المهنيين القانونيين. وعلاوة على ذلك، بين التقييم أهمية رصد تطور تطبيقات الذكاء الاصطناعي وتعزيز مجانية توافر الموارد القانونية، بما في ذلك قواعد البيانات الإلكترونية، للخبراء من جميع المناطق كبدل لقواعد البيانات التجارية. وفيما يتعلق بتقييم الدعم المقدم من مكتب المستشار القانوني لعمليات حفظ السلام، فقد أكد التقييم أن المكتب يبرهن باستمرار على أهميته الكبيرة باستجابته السريعة لطلبات تقديم المشورة والتوجيه القانونيين اللذين يشكلان جزءا لا يتجزأ من الفعالية العملية لعمليات حفظ السلام. وبالإضافة إلى ذلك، أُجري تقييم أوسع نطاقا لأنشطة بناء القدرات استرشد فيه بالاقتراح الداعي إلى مواصلة الإدارة والتنسيق الاستراتيجيين لجميع أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك المبادرات الخاصة، من خلال مكتب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية. وسيؤدي ذلك إلى زيادة تحسين الاستفادة من الشراكات ومحاكاة الممارسات الجيدة المتعلقة بالمساعدة التقنية القانونية على نطاق المكتب، بما يوفر مساعدة أفضل لأصحاب المصلحة المعنيين والاستجابة لطلبات الدول الأعضاء، وهو ما بينته حلقة العمل الأولى للقانون الدولي لغرب أفريقيا، التي عقدت في عام 2023، وحلقة العمل الثانية بشأن القانون الدولي لشرق أفريقيا والمحيط الهندي، التي عقدت في شباط/فبراير 2024.

8-22 ومن المقرر أن يجري المكتب في عام 2025 لتقييما لمجال مختار من مجالات عمل المكتب التنفيذي، يركز على الإجراءات الداخلية.

## برنامج العمل

### البرنامج الفرعي 1

#### تقديم الخدمات القانونية إلى منظومة الأمم المتحدة ككل

#### الهدف

8-23 يتمثل الهدف، الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه، في كفالة احترام القانون الدولي العام والتقييد به، وتطوير العدالة والمساءلة على الصعيد الدولي.

#### الاستراتيجية

8-24 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إسداء المشورة القانونية بشأن المسائل المتصلة بتفسير وتطبيق الميثاق، والاتفاقات القانونية، وقرارات الأمم المتحدة وقواعدها وأنظمتها، وكذلك بشأن المسائل العامة للقانون الدولي العام، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي؛

(ب) إسداء المشورة إلى الأمم المتحدة والمحاكم الجنائية التي تتلقى المساعدة من الأمم المتحدة وهيئاتها الرقابية، وإلى آليات المساءلة الدولية الأخرى، بشأن أمور منها ترتيباتها التأسيسية وأنظمتها الأساسية واختصاصاتها وأنظمتها الداخلية، وبشأن مهام الأمين العام في إطارها.

25-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) ممارسة موحدة ومتسقة للقانون، ومن ثم، عمل الأجهزة الرئيسية والفرعية للأمم المتحدة بفعالية وفقاً للقانون الدولي؛
- (ب) حماية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة؛
- (ج) فعالية سير عمل الأمم المتحدة والكيانات المكلفة بولايات في مجالات القانون الدولي؛
- (د) تعيين وإعادة تعيين مديري محاكم الأمم المتحدة والمحاكم الجنائية الدولية التي تتلقى مساعدة الأمم المتحدة والآليات الدولية الأخرى للمساءلة.

### الأداء البرنامجي في عام 2023

نشر ملف للوثائق المتعلقة بالموقع الشبكي لمحكمة العدل الدولية فيما يتعلق بإصدار فتوى بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ

26-8 في 29 آذار/مارس 2023، طلبت الجمعية العامة في قرارها 276/77 إلى محكمة العدل الدولية أن تصدر فتوى بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ. وقام البرنامج الفرعي بإعداد وتقديم ملف يتضمن مجموعة من كل الوثائق التي يرجح أن تلقي الضوء على المسائل التي أثارها الجمعية العامة في طلبها من أجل مساعدة المحكمة في نظرها في طلب الفتوى.

27-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 2-8).

الجدول 2-8

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)
-	-	نشر ملف الوثائق المتعلقة بالموقع الشبكي لمحكمة العدل الدولية فيما يتعلق بإصدار فتوى بشأن التزامات الدول فيما يتعلق بتغير المناخ

### النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: وضع إطار لحماية البيانات والخصوصية للأمانة العامة

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

28-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في إنجاز العمل القانوني لاعتماد نشرة للأمين العام تتعلق بسياسة الأمانة العامة للأمم المتحدة لحماية البيانات والخصوصية، وهو ما لم يشكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر المتمثل في إصدار نشرة الأمين العام. ولم يتحقق الهدف بسبب تأجيل إصدار النشرة إلى عام 2024.

29-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 3-8).

الجدول 3-8

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
تنفيذ كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة إجراءات إضافية بشأن المسائل المتصلة بحماية البيانات	تنفيذ كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة إجراءات بشأن المسائل المتصلة بحماية البيانات	إنجاز العمل القانوني المتعلق بنشرة الأمين العام المتعلقة بسياسة الأمانة العامة للأمم المتحدة لحماية البيانات	نشرة الأمين العام المنقحة المتعلقة بسياسة الأمانة العامة للأمم المتحدة لحماية البيانات	تقديم كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة إسهامات وفقاً لمبادئ القانون الدولي سعياً إلى إنجاز مشروع نشرة الأمين العام المتعلقة بسياسة الأمانة العامة للأمم المتحدة لحماية البيانات
تمشيا مع نشرة الأمين العام	تمشيا مع نشرة الأمين العام	المتحدة لحماية البيانات والخصوصية	والخصوصية من أجل التقيّد بمبادئ القانون الدولي بناء على مشاورات تسبق إصدار النشرة	والخصوصية

النتيجة 2: الإطار القانوني والإجرائي لمؤتمرات الأمم المتحدة، بما فيها المؤتمر الدولي الرابع المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

30-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في إحراز تقدم نحو وضع الصيغة النهائية لاتفاق البلد المضيف وتوقيعه، وهو ما لم يشكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر المتمثل في توقيع اتفاق البلد المضيف. ولم يتحقق هذا الهدف بسبب استمرار النظر في أحكام محددة في اتفاق البلد المضيف واستمرار التفاوض بشأنها.

31-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 4-8).

الجدول 4-8

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
توقيع اتفاق البلد المضيف لمؤتمر الأمم المتحدة لعام 2025 لدعم تنفيذ الهدف من أهداف التنمية المستدامة	عقد المؤتمر الدولي الرابع المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية	اعتماد الجمعية العامة القرار 328/77 بشأن طرائق إضافية لعقد المؤتمر الدولي الرابع	قرار الجمعية العامة بعقد المؤتمر الدولي الرابع المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية	الدعوة التي وجهتها الجمعية العامة لعقد المؤتمر الدولي الرابع المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
عقد مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2025 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة		المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية إحراز تقدم نحو وضع الصيغة النهائية لاتفاق البلد المضيف وتوقيعه مع تضمينه الامتيازات والحصانات اللازمة والمتطلبات ذات الصلة التي تتيح لجميع المشاركين المشاركة الكاملة في المؤتمر		

النتيجة 3: إبرام اتفاق بشأن المهام المتبقية المستمرة للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

#### الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

8-32 بموجب الإضافة المتعلقة بالترتيبات الانتقالية وإنجاز أعمال الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، تستعرض الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا التقدم المحرز في المهام المتبقية وتقرر ان المهام التي ينبغي أن تستمر الدوائر الاستثنائية في أدائها وطول مدتها بعد عام 2025. ويجري البرنامج الفرعي مشاورات مع الحكومة من أجل التوصل إلى اتفاق واتخاذ الإجراءات اللازمة فيما يتعلق بالإطار القانوني.

#### الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

8-33 الدرس الذي استفاده البرنامج الفرعي من المفاوضات بشأن الإضافة هو أنه في حين يمكن التفاوض بشأن العديد من المسائل باستخدام أساليب افتراضية، فبالنسبة للمسائل التي تتطلب النظر من عدة جوانب ومراعاة الاعتبارات السياسية، يكون من المفيد للغاية عقد المفاوضات بالحضور الشخصي. وتطبيقاً لهذا الدرس، سيهدف البرنامج الفرعي إلى ضمان أن تكون هناك فرص لإجراء المفاوضات بالحضور الشخصي.

8-34 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-5).

الجدول 8-5  
مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
اتخاذ قرار الجمعية العامة 257/75، الذي وافقت فيه الجمعية على مشروع الإضافة المتعلقة بالترتيبات الانتقالية وإنجاز أعمال الدوائر الاستثنائية	تنفيذ الإضافة وبدء المفاوضات بشأن الترتيبات التكميلية	استمرار حكومة كمبوديا والأمم المتحدة في تنفيذ الإضافة	توافق حكومة كمبوديا، بالتشاور مع الأمم المتحدة، على استمرار المهام المتبقية المطلوبة والفترة الزمنية والإطار الزمني لأداء تلك المهام	تتخذ حكومة كمبوديا، بالشراكة مع الأمم المتحدة، الإجراءات اللازمة لضمان أن يعكس الإطار القانوني الاتفاق المتعلق باستمرار المهام المتبقية بعد عام 2025، والفترة الزمنية لتلك المهام، وإطار أداء تلك المهام.

## المنجزات المستهدفة

35-8 يعرض الجدول 8-6 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

## الجدول 8-6

البرنامج الفرعي 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ووثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	19	19	14	11
1 - التقارير والمذكرات المقدمة إلى الجمعية العامة	11	8	7	6
2 - تقرير لجنة ووثائق التفويض	1	1	1	1
3 - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف	1	1	1	1
4 - تقرير لجنة ووثائق التفويض عن مؤتمرات الأمم المتحدة	1	2	2	2
5 - التقارير المتعلقة بانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية	3	3	-	-
6 - الرسائل الموجهة إلى مجلس الأمن	2	4	3	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	79	82	81	74
اجتماعات الهيئات التالية:				
7 - الجمعية العامة ولجانها	25	24	25	25
8 - لجنة ووثائق التفويض التابعة للجمعية العامة	1	1	1	1
9 - مجلس الأمن وهيئاته الفرعية	6	2	3	2
10 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه	10	23	15	15

المقرر الفعلي المقرر المقرر  
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

25	30	23	30	11 - هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات ومؤتمرات الأمم المتحدة
2	2	2	1	12 - لجنة وثائق التفويض المعنية بمؤتمرات الأمم المتحدة
4	5	4	5	13 - لجنة العلاقات مع البلد المضيف
-	-	3	1	14 - أفرقة الخبراء التابعة لصندوق الأمين العام الاستئماني لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية
18	22	22	18	باء - توليد المعارف ونقلها الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
6	10	8	4	15 - حلقات عمل بشأن مسائل القانون الدولي
2	2	4	5	16 - دورات تدريبية بشأن النظام الداخلي للأمم المتحدة
2	2	2	2	17 - دورات تدريبية بشأن مسائل حفظ السلام
8	8	8	7	18 - الاجتماع السنوي للمستشارين القانونيين وموظفي الاتصال القانونيين لمكاتب الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها وغيرها من المنظمات، والمستشارين والموظفين القانونيين الميدانيين
				جيم - المنجزات المستهدفة الفنية التشاور والمشورة والدعوة: إسداء المشورة القانونية إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن واللجان الرئيسية التابعة للجمعية والتشاور معها بشأن المسائل الدستورية والمؤسسية والإجرائية.
				دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: خطابات وعروض أمام ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بعمل مكتب المستشار القانوني وقضايا القانون الدولي العام؛ ومناسبات ترمي إلى الترويج للقانون الدولي العام.
				هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية الخدمات القانونية: إسداء المشورة وتقديم الدعم للأمانة العامة والصناديق والبرامج بشأن الامتيازات والحصانات، ولا سيما لدعم اتفاقات البلد المضيف التي تبرمها الأمم المتحدة، وبشأن القانون الدولي العام، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية؛ وإسداء المشورة وتقديم الدعم لمحكمة واحدة من المحاكم الجنائية التابعة للأمم المتحدة وهيئتها الرقابية وسائر آليات المساءلة الدولية؛ وإسداء المشورة وتقديم الدعم لما يقدر بـ 12 من بعثات حفظ السلام و 36 من البعثات السياسية الخاصة؛ والاتصال بمحكمة العدل الدولية والوفاء بمسؤوليات الأمين العام بموجب النظام الأساسي للمحكمة؛ وإسداء المشورة القانونية وتقديم الدعم لفائدة 4 من مكاتب الأمانة العامة و 4 من الكيانات والهيئات الأخرى بشأن نزع السلاح والجزاءات والأمن؛ وإسداء المشورة القانونية لفائدة 18 كيانات الأمم المتحدة بشأن تفسير وتنفيذ اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

## البرنامج الفرعي 2

### الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

#### الهدف

36-8 يتمثل الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه في توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة وتقليل مسؤولياتها القانونية إلى أدنى حد.

## الاستراتيجية

37-8 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) المساعدة في ضمان المساءلة الخارجية للأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، بما في ذلك ما يتعلق بالجزاء الداخلية وإجراءات الإنفاذ الخارجية والاتصال بالسلطات الوطنية؛
- (ب) إسداء المشورة بشأن الجوانب القانونية الناشئة عن الأنشطة المؤسسية والتنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما في ذلك عمليات المنظمة في مجالات التنمية والمساعدة التقنية وحفظ السلام والعمل الإنساني وغير ذلك من العمليات؛
- (ج) مساعدة المنظمة أو أجهزتها أو صناديقها وبرامجها التي تدار بشكل مستقل عن طريق إسداء المشورة القانونية بشأن عقود المشتريات والعقود الفنية وبشأن أنشطة المساعدة التنفيذية والتقنية لتلك الكيانات؛
- (د) تقديم خدمات قانونية لتسوية المنازعات المندرجة في إطار القانون الخاص التي تتصل بعمليات المنظمة أو أجهزتها أو صناديقها وبرامجها، بما في ذلك تمثيل المنظمة في مفاوضات التسوية وفي إجراءات التحكيم؛
- (هـ) إسداء المشورة بشأن القضايا والمسائل الإدارية في نظام إقامة العدل، بما في ذلك تحديد ما إذا كان ينبغي الطعن في حكم صادر عن محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، وتمثيل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف؛
- (و) الاستجابة للطلبات المقدمة من المنظمة للحصول على المشورة القانونية العاجلة نتيجة للحالات الإنسانية وحالات الطوارئ.

38-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) الحفاظ التام على مركز المنظمة وحقوقها القانونية وامتيازاتها وحصاناتها الناشئة عن الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة؛
- (ب) تقليل المسؤولية القانونية الفعلية للمنظمة.

## الأداء البرنامجي في عام 2023

الحصول على العديد من حالات المشورة القانونية لدعم أنشطة الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة والأسبوع الرفيع المستوى

39-8 في عام 2023، قدم البرنامج الفرعي مساعدة قانونية كبيرة لدعم العديد من الأنشطة في الفترة السابقة للدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة والأسبوع الرفيع المستوى، وذلك لحماية المصالح القانونية للمنظمة من ناحية والتقليل إلى أدنى حد من المخاطر والمسؤوليات القانونية المتعلقة بتلك الأنشطة من ناحية أخرى.

40-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-7).

الجدول 7-8  
مقياس الأداء

2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
الحصول على العديد من حالات المشورة القانونية لدعم أنشطة كثيرة في الفترة السابقة للدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة والأسبوع الرفيع المستوى	-	-

## النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز قدرة الأمم المتحدة على البقاء والعمل من خلال لقاءات كوفيد-19

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

41-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في حصول إدارة الدعم العملياتي في الوقت المناسب على الدعم القانوني، بما في ذلك ترتيبات اقتناء لقاءات مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وإعطائها للموظفين المؤهلين، مما شكل أداء مستوفياً للهدف المقرر لعام 2023.

42-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-8).

الجدول 8-8  
مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
حصول إدارة الدعم العملياتي على الدعم القانوني في الوقت المناسب فيما يتعلق بأي مسائل متبقية ذات طبيعة قانونية عقب وقف تنفيذ برنامج التلقيح ضد كوفيد-19 على نطاق منظومة الأمم المتحدة والترتيبات المتصلة به	حصول إدارة الدعم العملياتي على الدعم القانوني في الوقت المناسب فيما يتعلق بأي مسائل متبقية ذات طبيعة قانونية عقب وقف تنفيذ برنامج التلقيح ضد كوفيد-19 على نطاق منظومة الأمم المتحدة والترتيبات المتصلة به	تلقي إدارة الدعم العملياتي الدعم القانوني في الوقت المناسب من أجل تنفيذ برنامج التلقيح ضد كوفيد-19 على نطاق منظومة الأمم المتحدة والترتيبات المتصلة به، بما في ذلك إعطاء الجرعات المعززة	حصول إدارة الدعم العملياتي على الدعم القانوني في الوقت المناسب من أجل تنفيذ برنامج التلقيح ضد كوفيد-19 على نطاق منظومة الأمم المتحدة	حصول إدارة الدعم العملياتي على الدعم القانوني في الوقت المناسب من أجل تنفيذ برنامج التلقيح ضد كوفيد-19 على نطاق منظومة الأمم المتحدة والترتيبات المتصلة به



## النتيجة 2: عقد نموذجي لشحن البضائع على الصعيد العالمي

## الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

43-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في إتاحة مشروع أولي لعقد نموذجي لشحن البضائع للتعليق عليه، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف لمقرر لعام 2023.

44-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-9).

الجدول 8-9

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
إتاحة الصيغة النهائية لعقد شحن البضائع النموذجي	إتاحة المشروع المنقح لعقد شحن البضائع النموذجي، مع مراعاة التعليقات الواردة	إتاحة المشروع الأولي لعقد شحن البضائع النموذجي للتعليق عليه	تلقي إدارة الدعم العملياتي دعما قانونيا مخصصا بشأن عقود شحن البضائع	-

## النتيجة 3: حصول المكاتب العميلة على المشورة القانونية التي ييسرها نظام إدارة المسائل المستكمل

## الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

45-8 يتولّى البرنامج الفرعي عددا كبيرا من طلبات المشورة القانونية. ونظام إدارة المسائل في البرنامج الفرعي هو الوسيلة المركزية التي يقوم من خلالها الموظفون القانونيون وموظفو الدعم في البرنامج الفرعي بتنظيم أعمال البرنامج الفرعي والعمل بشكل تعاوني بشأنها. ويستتبع هذا العمل تقديم مشورة قانونية دقيقة ومتسقة وفي حينه من أجل توفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة وتقليل مسؤولياتها القانونية إلى أدنى حد. وسيتم التخلص تدريجيا خلال عام 2024 من نظام إدارة المسائل الحالي الذي يستخدمه البرنامج الفرعي.

## الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

46-8 تمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في وجود حاجة إلى نظام مستكمل لإدارة المسائل يسهل من خلاله الاطلاع على ما قُدم من مشورة قانونية في السابق من أجل تيسير تقديم المشورة القانونية الدقيقة والمتسقة وفي حينه وتوفير أقصى قدر من الحماية للمصالح القانونية للمنظمة وتقليل مسؤولياتها القانونية إلى أدنى حد. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعمل البرنامج الفرعي على تصميم ونشر نظام مستكمل لإدارة المسائل يهدف إلى تحقيق ذلك الغرض.

47-8 ويُعرض التقدّم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-10).

الجدول 8-10  
مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
حصول المكاتب العميلة على المشورة القانونية التي يبسرها نظام إدارة المسائل المستكمل	نظام إدارة المسائل مطور بمميزات أساسية	-	-	-

## المنجزات المستهدفة

48-8 يعرض الجدول 8-11 جميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 8-11

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة لعام 2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية

## هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

العدل الداخلي والرقابة: تقديم المشورة والخدمات القانونية إلى جميع مكاتب الأمم المتحدة وإداراتها، وجميع أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية، وجميع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، وجميع اللجان الإقليمية، وجميع الصناديق والبرامج، ونظام المنسقين المقيمين، بشأن القانون الإداري، والمساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة، وأنشطة الشراء، وصياغة العقود والتفاوض بشأنها، وغير ذلك من المسائل التجارية، وبشأن المطالبات التجارية والتمثيل أمام هيئات التحكيم، وبشأن أنشطة المساعدة التنفيذية والتقنية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما في ذلك في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، وبشأن الشراكات مع القطاع الخاص، وبشأن الترتيبات التشريعية والتنفيذية التي تنظم ملاك موظفي عمليات السلام وإمداداتها واعتماداتها، وتمثيل الأمين العام أمام محكمة الأمم المتحدة للاستئناف.

## البرنامج الفرعي 3

## التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

## الهدف

49-8 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو تطوير القانون الدولي وتدوينه وتعزيز المعرفة به بشكل تدريجي.

## الاستراتيجية

50-8 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) تقديم الدعم الفني إلى اللجنة السادسة، ولجنة القانون الدولي، واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، واللجان الخاصة أو المخصصة الأخرى، والمؤتمرات الدبلوماسية، لدى نظرها في الصكوك القانونية وصياغتها لها، عن طريق المساعدة في تسيير الإجراءات، وتقديم المشورة القانونية، وإعداد مشاريع نصوص الصكوك القانونية، والقرارات والمقررات، وإعداد وثائق المعلومات الأساسية، والدراسات التحليلية والتقارير؛
- (ب) تقديم المساعدة إلى الهيئات القانونية التابعة للجمعية العامة عند نظرها في استخدام الدول للإجراءات المنصوص عليها في قرارات الجمعية ذات الصلة؛

(ج) تنفيذ ولايات برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. وهذا ما يشمل تخطيط وتنظيم وتنفيذ أربعة برامج تدريبية بالحضور الشخصي، هي برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وآسيا والمحيط الهادئ؛

(د) مواصلة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ومواصلة نشرها وتعهدها، وإعداد ونشر المنشورات القانونية الرئيسية والمعلومات عن العمل القانوني للأمم المتحدة؛

(هـ) دعم الدول الأعضاء من خلال مساعدة مكاتب الهيئات التي يزودها البرنامج الفرعي بالخدمات على وضع وتنفيذ أساليب عمل وبرامج عمل تكفل استمرارية تصريف الأعمال.

51-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) سلسلة مداورات الهيئات التشريعية والقانونية، وإنجاز مشاريع صكوك قانونية، وتعزيز الاحترام العالمي للقانون الدولي؛

(ب) زيادة وعي جماهير أوسع بالقانون الدولي وزيادة تقديرها له.

### الأداء البرنامجي في عام 2023

شكل منظّم جديد للمداورات في الفريق العامل التابع للجنة السادسة للجمعية العامة المعني بحماية الأشخاص في حالات الكوارث

52-8 درجت الأفرقة العاملة التي تعقدتها اللجنة السادسة على اتباع شكل غير منظم لمداوراتها، فتباينت النتائج التي حققتها. واقترح البرنامج الفرعي على الفريق العامل المعني بحماية الأشخاص في حالات الكوارث شكلاً منظماً جديداً لمناقشته، يُنظّم على أساس توزيع مشاريع المواد على خمس مجموعات مواضيعية. وبموافقة الفريق العامل، نفذ البرنامج الفرعي الشكل الجديد، الذي أسفر عن تبادل ثري وموضوعي للآراء فيما بين الوفود، مما أسهم في اختتام أعمال الفريق العامل بنجاح في الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة.

53-8 ويُعرض التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-12).

الجدول 8-12

مقياس الأداء

2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
عقد الفريق العامل المعني بحماية الأشخاص في حالات الكوارث مناقشته على أساس الهيكل الجديد المنظم حول مجموعات مواضيعية	-	-

## النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: إحرار تقديم في نظر لجنة القانون الدولي في تحسين أساليب عملها

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

- 54-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في اتخاذ قرار بإدراج توصية الفريق العامل المعني بأساليب العمل التابع للجنة القانون الدولي بإعداد دليل أو كتيب أو مرجع عملي داخلي عن أساليب عمل اللجنة وإجراءاتها، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.
- 55-8 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-13).

الجدول 8-13

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
النظر في أساليب العمل ضمن الفريق العامل المعني بأساليب العمل التابع للجنة القانون الدولي	النظر في أساليب العمل ضمن الفريق العامل المعني بأساليب العمل التابع للجنة القانون الدولي	قرار إدراج توصيات الفريق العامل المعني بأساليب العمل التابع للجنة القانون الدولي في شكل دليل أو كتيب أو مرجع عملي داخلي	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بأساليب العمل التابع للجنة القانون الدولي (عن الفترة 2017-2022) الداخلي	نظر الفريق العامل المعني بأساليب العمل التابع للجنة القانون الدولي في الدليل أو الكتيب أو المرجع العملي الداخلي

النتيجة 2: إحرار تقديم في نظر لجنة القانون الدولي في الوسائل الاحتياطية لتقرير قواعد القانون الدولي

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

- 56-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في نظر لجنة القانون الدولي في موضوع الوسائل الاحتياطية لتقرير قواعد القانون الدولي من خلال إعداد أول مذكرة بحثية للأمانة العامة، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.
- 57-8 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-14).

الجدول 8-14

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
إدراج لجنة القانون الدولي موضوع الوسائل الاحتياطية لتقرير قواعد القانون الدولي في برنامج عملها الطويل الأجل	إدراج لجنة القانون الدولي موضوع الوسائل الاحتياطية لتقرير قواعد القانون الدولي في برنامج عملها العادي وطلبها أن يُعدَّ البرنامج الفرعي دراسة متعمقة للموضوع	نظر لجنة القانون الدولي في الجزء الأول من مذكرة البحث المتعلقة بالموضوع	نظر لجنة القانون الدولي في الجزء الثاني من مذكرة البحث المتعلقة بالموضوع	التقدم المحرز في نظر لجنة القانون الدولي في القراءة الأولى لمشاريع الاستنتاجات المتعلقة بالوسائل الاحتياطية لتقرير قواعد القانون الدولي

النتيجة 3: طلبات للمشاركة في برامج التدريب في مجال القانون الدولي في إطار برنامج المساعدة مقدمة من عدد أكبر من الدول

### الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

8-58 عملاً بولاية برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، تُنظَّم سنوياً أربعة برامج تدريبية بالحضور الشخصي تتناول مواضيع متنوعة من القانون الدولي لفائدة البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة. ومع ذلك، لا تزال المشاركة متفاوتة، حيث كان لدى بعض البلدان أقل من خمسة مشاركين بين عامي 2016 و 2020. وزاد البرنامج الفرعي من أنشطته في مجال التوعية، بسبل منها استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ومراكز الأمم المتحدة للإعلام، لتشجيع تقديم طلبات المرشحين المؤهلين من البلدان التي كان عدد المشاركين منها قليل بين عامي 2016 و 2020.

### الدروس المستفادة والتغيرات المقررة


8-59 تمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن هناك فرصة لتحسين نشر المعلومات عن برامج التدريب بين المسؤولين الحكوميين المؤهلين والأكاديميين الشباب من أجل زيادة عدد المتقدمين من دولة معينة ومن ثم سد الفجوة بين الدول التي ترتفع فيها معدلات التمثيل وتلك التي تنخفض فيها تلك المعدلات. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيركز البرنامج الفرعي جهوده في مجال النشر والتوعية، بسبل منها استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، في الدول التي كان عدد المشاركين فيها قليلاً بين عامي 2016 و 2020، وسيشجّع، على وجه الخصوص، الطلبات المقدمة من المرشحات المؤهلات.

8-60 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الأول من الباب 8).

الشكل الأول من الباب 8

مقياس الأداء: مقدمو الطلبات<sup>(أ)</sup> من الدول التي كان عدد المشاركين منها في البرامج التدريبية التي أجريت في إطار برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه قليلاً بين عامي 2016 و 2020

(بالنسبة المئوية)



(أ) لأغراض هذا الجدول، فإن مقدمي الطلبات هم من الدول المؤهلة التي قلّ عدد المشاركين منها عن خمسة أو لم يشارك منها أحد في البرامج التدريبية التي أجريت في إطار برنامج المساعدة بين عامي 2016 و 2020.

(ب) لم تعقد أي برامج تدريبية بالحضور الشخصي في عام 2021 بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

## المنجزات المستهدفة

61-8 يعرض الجدول 8-15 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 8-15

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر  
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء			
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)			
12	15	12	12
12	15	12	12
137	143	146	137
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)			
اجتماعات الهيئات التالية:			
40	46	54	40
87	87	84	87
1	1	1	1
7	7	7	7
2	2	-	2
باء - توليد المعارف ونقلها			
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)			
76	76	76	76
25	25	25	25
17	17	17	17
17	17	17	17
17	17	17	17
17	17	17	17
8	8	9	9
1	1	-	1
-	-	2	1
5	5	6	5
1	1	-	1
1	1	-	1
-	-	1	-
25	25	25	25
25	25	25	25

## جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إسداء المشورة إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، بما فيها اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي؛ وتوفير الخبرة التقنية للمقررين الخاصين للجنة القانون الدولي، بما في ذلك ما يتعلق بالتقارير المقدمة إلى لجنة القانون الدولي.

## دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: عقد محاضرات وتقديم إحاطات، بناء على الطلب، في مجال القانون الدولي العام.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: المواقع الشبكية للجنة السادسة ولجنة القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه؛ ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي على شبكة الإنترنت، التي توفر محتوى قانونيا عالي الجودة لعدد غير محدود من الأفراد والمؤسسات في جميع أنحاء العالم مجانا.

## البرنامج الفرعي 4

## قانون البحار وشؤون المحيطات

## الهدف

62-8 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو تعزيز قانون البحار من أجل الاستخدام السلمي للمحيطات وحفظها واستخدامها بشكل مستدام، وليكون أساس العمل والتعاون على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري.

## الاستراتيجية

63-8 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) تقديم مشورة الخبراء إلى الدول والمنظمات الدولية بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات، ولا سيما فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982، واتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، وأعمال الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار ومصايد الأسماك المستدامة؛
- (ب) دعم تنفيذ الاتفاقية واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية فيما يتعلق بأنشطة التعاون فيما بين الدول والكيانات الأخرى في مجال مصايد الأسماك المستدامة؛
- (ج) توفير خدمات الأمانة للهيئات الحكومية الدولية ولجنة حدود الجرف القاري؛
- (د) الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات (الزمالات، والدورات التدريبية، وحلقات العمل) المتصلة بالمحيطات وقانون البحار بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين، والاضطلاع بأنشطة تروج لفهم أفضل للاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام.

64-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) زيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية وفي الاتفاقيين المتعلقين بتنفيذها وقيام الدول بتنفيذ هذه الصكوك تنفيذاً فعالاً؛

- (ب) تعزيز التعاون والتنسيق بين أصحاب المصلحة بشأن قضايا المحيطات والمناطق الساحلية بما يؤدي إلى تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها المستدام؛
- (ج) تحسين فهم النظام القانوني للمحيطات وتعزيز قدرة الموارد البشرية للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، على تطبيق ذلك النظام تطبيقاً فعالاً.

### الأداء البرنامجي في عام 2023

اعتماد الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام وفتح باب التوقيع عليه

65-8 إن البرنامج الفرعي، من خلال تقديم الدعم الفني والإداري للعملية التي أدت إلى اعتماد المؤتمر الحكومي الدولي الذي عقده الجمعية العامة عملاً بقرارها [249/72](#) الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام في 19 حزيران/يونيه 2023، سيسهم في تحقيق الأهداف والغايات المتعلقة بالمحيطات في خطة عام 2030. وكان عام 2023 تتويجاً للدعم الذي قدّمه البرنامج الفرعي للمفاوضات الحكومية الدولية التي استمرت على مدى 20 عاماً بأشكال مختلفة، بما في ذلك تقديم الدعم، في عام 2023، إلى 118 اجتماعاً للمؤتمر الحكومي الدولي وهيئاته الفرعية. ورحبت الجمعية العامة في قرارها [321/77](#) باعتماد الاتفاق، ووافقت على تولي الأمين العام المهام المسندة إليه بموجبه، بما في ذلك أداء مهام الأمانة المؤقتة بموجب الاتفاق من خلال البرنامج الفرعي.

66-8 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-16).

الجدول 8-16

مقياس الأداء

2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
اعتمد الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام وفتح باب التوقيع عليه في 20 أيلول/سبتمبر 2023، وبحلول نهاية عام 2023 بلغ عدد الموقعين عليه 84 موقعا، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي (انظر <a href="#">A/CONF.232/2023/4</a> و <a href="#">A/CONF.232/2023/5</a> )	-	-



## النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز التنسيق والتعاون بشأن قضايا المحيطات، ولا سيما من خلال شبكة الأمم المتحدة للمحيطات

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

67-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في زيادة وعي الدول الأعضاء بالروابط القائمة بين المحيطات والنظم الإيكولوجية الأخرى من أجل التنمية المستدامة، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

68-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-17).

الجدول 8-17

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
زيادة وعي الدول الأعضاء بالتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقيات المتعلقة بتفويضها على أساس ردود الدول على استبيان بشأن تنفيذ الغاية 14-ج من أهداف التنمية المستدامة	زيادة وعي الدول الأعضاء بالمبادرات والأنشطة التعاونية ذات الطابع الشامل المتصلة بقضايا المحيطات، من قبيل الصلة بين المحيطات والمناخ <sup>(أ)</sup> ، وعلوم البحار، والتنوع البيولوجي الساحلي والبحري	زيادة وعي الدول الأعضاء بالروابط بين المحيطات والنظم الإيكولوجية الأخرى من أجل التنمية المستدامة	تعزيز التنسيق على الصعيد الوطني من جانب الدول الأعضاء بشأن القضايا المتصلة بالمحيطات، باستخدام نهج متعدد القطاعات، متشباهاً مع الاتفاقيات وغيرها من الصكوك والقواعد والمعايير الدولية	تعزيز التنسيق على الصعيد الوطني من جانب الدول الأعضاء بشأن القضايا المتصلة بالمحيطات، باستخدام نهج متعدد القطاعات، متشباهاً مع الاتفاقيات وغيرها من الصكوك والقواعد والمعايير الدولية
				اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، وغير ذلك من القواعد والمعايير

(أ) قرار الجمعية العامة 72/76 الفقرة 211.

النتيجة 2: تعزيز دور لجنة حدود الجرف القاري ولجانها الفرعية وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

69-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تمكين لجنة حدود الجرف القاري من مواصلة الاضطلاع بدورها بما يرضي الجمعية العامة على النحو المعرب عنه في قرارها 69/78، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر لعام 2023.

70-8 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-18).

الجدول 8-18

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
-	التقدم المحرز في أعمال لجنة حدود الجرف القاري الذي لاحظته الجمعية العامة مع الارتياح في قرارها 248/77	التقدم المحرز في أعمال لجنة حدود الجرف القاري الذي لاحظته الجمعية العامة مع الارتياح في قرارها 69/78	الارتياح للتقدم الذي تحرزه اللجنة والذي أعربت عنه الجمعية العامة في قرارها السنوي بشأن المحيطات والبحار	الارتياح للتقدم الذي تحرزه اللجنة والذي أعربت عنه الجمعية العامة في قرارها السنوي بشأن المحيطات وقانون البحار

النتيجة 3: تعزيز التزام الدول الأعضاء بحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام عن طريق تنفيذ القانون الدولي

#### الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

71-8 يدعم البرنامج الفرعي الأعمال التحضيرية للمؤتمر المعني بالمحيط لعام 2025 المقرر عقده في عام 2025 ويقدم الخدمات الفنية له. ويسهم إعداد الوثائق الفنية وتنظيم حوارات العمل من أجل المحيطات في قيام المؤتمر بتحديد أوجه التآزر في تطبيق القانون الدولي، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتفاعل بين العلوم والسياسات العامة، عن طريق زيادة وعي الدول الأعضاء وتعزيز بناء القدرات الشامل لعدة قطاعات، ولا سيما عن طريق إقامة شراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين.

#### الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

72-8 تمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في الاستفادة الكاملة من فرص تعزيز التنسيق من خلال منظومة الأمم المتحدة من أجل تقديم الدعم الفعال للمؤتمر المعني بالمحيط. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعمل البرنامج الفرعي من خلال شبكة الأمم المتحدة للمحيطات على تعزيز وتشجيع التنسيق والاتساق بين أنشطة منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بالمحيطات والمناطق الساحلية لكفالة التآزر والتفاعل السلس في إعداد الوثائق الختامية للمؤتمر وتنفيذها.

73-8 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-19).

الجدول 8-19

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
-	-	الدول الأعضاء تحدد الثغرات والتحديات في التنفيذ الفعال للقانون الدولي، استعداداً للمؤتمر المعني بالمحيط لعام 2025	الدول الأعضاء تعالج الثغرات والتحديات في التنفيذ الفعال للقانون الدولي تحضيراً للمؤتمر المعني بالمحيط لعام 2025، بدعم معزز من منظومة الأمم المتحدة	الدول الأعضاء تعتمد إعلاناً متفقاً عليه على الصعيد الحكومي الدولي بشأن حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام، تمشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

## المنجزات المستهدفة

74-8 يعرض الجدول 8-20 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 8-20

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية				المقرر الفعلي	المقرر المقترح	المقرر الفعلي	المقرر المقترح
				لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء							
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)							
17	16	52	28				
2	2	3	2	1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن المحيطات وقانون البحار وعن مصائد الأسماك المستدامة			
1	2	2	2	2 - تقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع التابع للجمعية العامة المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية			
1	-	-	-	3 - موجز التقييم العالمي الثالث للمحيطات			
-	-	19	-	4 - وثائق المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام			
2	2	2	2	5 - وثائق مقدمة إلى اجتماعات عملية الأمم المتحدة التشاركية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار			
5	5	12	5	6 - وثائق مقدمة إلى اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار			
5	5	5	5	7 - وثائق مقدمة إلى لجنة حدود الجرف القاري			
1	-	1	1	8 - تقرير عن مشاورات الدول الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال			

9 -	وثائق مقدمة إلى المؤتمر الاستعراضي المعني باتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال	11	8	-	-
	<b>تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)</b>	<b>639</b>	<b>761</b>	<b>663</b>	<b>649</b>
10 -	اجتماعات الجمعية العامة (المشاورات غير الرسمية والجلسات العامة)	30	32	30	30
11 -	مشاورات الدول الأطراف في اتفاق الأرصد السمكية	4	2	4	6
12 -	الاجتماعات المتصلة بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	32	60	66	50
13 -	المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	-	118	-	-
14 -	اجتماعات الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	10	9	10	10
15 -	اجتماعات لجنة حدود الجرف القاري	544	522	544	544
16 -	اجتماعات عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار (بما في ذلك الاجتماع التحضيري)	9	8	9	9
17 -	المؤتمر الاستعراضي لاتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية	10	10	-	-
	<b>خدمات المؤتمرات والأمانة المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)</b>	<b>528</b>	<b>505</b>	<b>562</b>	<b>554</b>
18 -	العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	24	22	58	50
19 -	لجنة حدود الجرف القاري (اللجان الفرعية)	504	483	504	504
<b>باء -</b>	<b>توليد المعارف ونقلها</b>				
	<b>مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)</b>	<b>4</b>	<b>5</b>	<b>6</b>	<b>6</b>
20 -	زمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التكرارية في مجال قانون البحار	1	1	1	1
21 -	برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون لتنمية الموارد البشرية والنهوض بالنظام القانوني في محيطات العالم	1	2	1	1
22 -	الزمالة المشتركة بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون في مجال الاحتياجات الاستراتيجية	1	1	1	-
23 -	مشروع لتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقيات المتعلقة بتنفيذها وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في سياق شؤون المحيطات وقانون البحار	1	1	1	-
24 -	برنامج التدريب لبناء القدرات في مجال إدارة المحيطات	-	-	1	1
25 -	مشروع المساعدة لتعزيز المشاركة في اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية وتنفيذه	-	-	1	1
26 -	مشروع تعزيز فهم أفضل للاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، بما في ذلك تعزيز قرارات الدول النامية على أن تصبح أطرافاً في الاتفاق وتنفيذه	-	-	-	1
27 -	الزمالة المشتركة بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون في مجال إدارة المحيطات لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية	-	-	-	1
	<b>الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)</b>	<b>56</b>	<b>95</b>	<b>40</b>	<b>62</b>
28 -	مناسبات تدريبية بشأن المحيطات وقانون البحار	56	95	40	62

المقرر الفعلي المقرر المقرر  
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

5	4	4	4	المنشورات (عدد المنشورات)
3	3	3	3	29 - نشرة قانون البحار
1	1	1	1	30 - منشور بشأن قانون البحار
1	-	-	-	31 - التقييم العالمي الثالث للمحيطات
-	-	2	1	المواد التقنية (عدد المواد)
-	-	2	1	32 - المواد التقنية، بما في ذلك في سياق العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية

#### جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المعلومات والمشورة والمساعدة إلى الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى وهيئات الخبراء ذات الصلة في ميدان قانون البحار وفي شؤون المحيطات، ولا سيما في سياق أعمال الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية؛ وإسداء المشورة إلى اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري؛ وإسداء المشورة إلى الدول الأعضاء من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمحيطات؛ وتعزيز فهم أفضل للاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، وتقديم الدعم لتنفيذه في المستقبل، ولا سيما من خلال شبكة الأمم المتحدة للمحيطات؛ وإسداء المشورة الفنية بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر المعني بالمحيط لعام 2025 وبشأن تنفيذ عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة؛ وتقديم المشورة والدعم إلى عملية الأمم المتحدة التشاركية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار؛ وتقديم المشورة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بشأن المحيطات والمناخ؛ وتقديم الخدمات الاستشارية للأفرقة المشتركة بين الوكالات ذات الصلة، مثل الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية والفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بالبلدان النامية غير الساحلية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: نظام المعلومات الجغرافية المتعلق بإيداع الخرائط والإحداثيات الجغرافية؛ والمعلومات القانونية على شبكة الإنترنت عن المناطق البحرية.

#### دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: إعداد مواد متاح لعامة الجمهور، وتقديم إحاطات وتنظيم مناسبات للترويج لفهم أفضل لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصاد السمكية، والاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، وأعمال الجمعية العامة في مجال المحيطات وقانون البحار ومصايد الأسماك المستدامة؛ وتنظيم مناسبات في اليوم العالمي للمحيطات؛ وتنظيم مناسبات جانبية لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: محتوى عن قانون البحار وشؤون المحيطات على البوابات الإلكترونية والمواقع الشبكية والمنشورات ووسائل التواصل الاجتماعي.

خدمات المكتبة: مجموعة مراجع متخصصة وقاعدة بيانات بيلوغرافية عن قانون البحار وشؤون المحيطات.

#### هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: مستودع متخصص للبيانات الجغرافية المكانية والمعلومات المتعلقة بالحدود الخارجية للمناطق البحرية والحدود البحرية.

## البرنامج الفرعي 5

### تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً

#### الهدف

75-8 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو زيادة تنسيق القانون التجاري الدولي وتوحيده تدريجياً.

#### الاستراتيجية

76-8 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) الاضطلاع بدور الأمانة للأونسيترال، وتزويد الدول الأعضاء بورقات عمل، ومشاريع تقارير، ومشروع قواعد موضوعية للقانون الخاص تحكم التجارة الدولية، وتقديم المشورة والمساعدة لها في المفاوضات الحكومية الدولية، وتنسيق تلك الأنشطة مع الأنشطة المناظرة التي تضطلع بها المنظمات الدولية الأخرى وفقا لولاية الأونسيترال، واقتراح أن توصي الأونسيترال باستخدام أو اعتماد الصكوك ذات الصلة الصادرة عن المنظمات الأخرى؛
- (ب) تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات للحكومات، بما في ذلك التقييمات التشخيصية، والتوجيهات المتعلقة بالتنفيذ، والمواد التفسيرية، وكذلك أنشطة التدريب، وإسداء المشورة بشأن إدراج نصوص الأونسيترال في القانون الوطني؛
- (ج) إجراء بحوث وتيسير تبادل الخبرات فيما بين الدول الأعضاء لتعزيز قدرة التجارة الدولية وسلاسل الإمداد العالمية على الصمود، مع التركيز بشكل خاص على المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، واستكشاف إمكانية تطوير التشريعات في المستقبل لمواجهة التحديات التي تم تحديدها لتتطلب فيها الدول الأعضاء.

77-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) إجراء الوفود، ضمن الأفرقة العاملة واللجنة، مداوات مستتيرة وشفافة وشاملة؛
- (ب) موافقة الحكومات على قواعد موضوعية للقانون الخاص تحكم التجارة الدولية، وعلى تضمين تلك القواعد في الصكوك المقبولة عالميا؛
- (ج) توافر صكوك إضافية للأونسيترال لتنسيق القانون التجاري الدولي وتوحيده وتشجيع قدرة التجارة الدولية على الصمود؛
- (د) زيادة استخدام الحكومات لصكوك الأونسيترال واعتمادها في القانون الوطني، وزيادة القرارات القانونية بشأن تلك الصكوك؛
- (هـ) زيادة الإجراءات التعاهدية والتشريعات والقرارات القانونية المستندة إلى نصوص الأونسيترال.

## الأداء البرنامجي في عام 2023

### تعزيز معرفة أصحاب المصلحة بنصوص الأونسيترال الأخيرة والعمل الجاري بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

78-8 دورة الأونسيترال الاستثنائية بشأن السبل البديلة لتسوية المنازعات هي منتدى سنوي لتقاسم المعارف ومناسبة رئيسية لبناء القدرات في البرنامج الفرعي تجمع بين المسؤولين الوطنيين والخبراء القانونيين وغيرهم من أصحاب المصلحة من جميع أنحاء آسيا والمحيط الهادئ في إطار تفاعلي وغير رسمي لمناقشة المستجدات وتبادل وجهات النظر بشأن السبل البديلة لتسوية المنازعات، بما في ذلك التحكيم التجاري الدولي والوساطة، واعتماد صكوك الأونسيترال المتعلقة بها وتنفيذها، أو تفسيرها تفسيراً موحداً. وقد ركزت دورة الأونسيترال الاستثنائية بشأن السبل البديلة لتسوية المنازعات لعام 2023 على إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وتحديدًا على النصوص المعتمدة في عام 2023 بشأن الوساطة الاستثمارية ومدونات قواعد السلوك للمحكّمين والقضاة في تسوية المنازعات الاستثمارية الدولية. ومن أجل توسيع نطاق المناقشة بشأن هذه المواضيع وتيسير إتاحة فرص إضافية لأصحاب المصلحة لتعزيز قدراتهم، فتح البرنامج الفرعي باب المشاركة الافتراضية للجمهور وقدم الدعم في مجال السفر لمسؤولين من بعض الدول النامية في آسيا والمحيط الهادئ.

79-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-21).

الجدول 8-21

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)
17 ولاية قضائية و 105 مشاركين، حضروا دورة الأونسيترال الاستثنائية بشأن السبل البديلة لتسوية المنازعات	18 ولاية قضائية و 57 مشاركا، حضروا دورة الأونسيترال الاستثنائية بشأن السبل البديلة لتسوية المنازعات	73 ولاية قضائية و 339 مشاركا، تزيد عن 300 في المائة، حضروا دورة الأونسيترال الاستثنائية بشأن السبل البديلة لتسوية المنازعات
27 مشاركا من البلدان النامية غير الساحلية و 14 مشاركا من الدول الجزرية الصغيرة النامية	مشاركين من البلدان النامية غير الساحلية و 3 مشاركين من الدول الجزرية الصغيرة النامية	5 مشاركين من البلدان النامية غير الساحلية و 71 مشاركا من الدول الجزرية الصغيرة النامية

### النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: مستند شحن قابل للتداول من أجل مواءمة التجارة الدولية

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

80-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في شروع الفريق العامل السادس التابع للأونسيترال في مداولاته بشأن مشروع صك تشريعي عن مستندات الشحن القابلة للتداول، والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن نطاق ذلك الصك ومضمونه المقترح، وذلك بإعداد مشاريع أحكام أولية لكي ينظر فيها الفريق العامل، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

81-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-22).

الجدول 8-22

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
حصول الدول الأعضاء في الأونسيترال على تقييم للتشريعات ذات الصلة وعلى توصيات الخبراء، مما يمكنها من وضع مشروع صك جديد بشأن مستندات النقل المتعدد الوسائط القابلة للتداول	قيام الدول الأعضاء في الأونسيترال بتكليف الفريق العامل التابع للأونسيترال بوضع مشروع صك بشأن مستندات النقل المتعدد الوسائط القابلة للتداول، وبدء مداولات الفريق العامل السادس التابع للأونسيترال بشأن المسائل القانونية والسياساتية ذات الصلة بمشروع الصك الجديد	بدء الفريق العامل السادس التابع للأونسيترال مداولات تتعلق بمشروع صك بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول وتوصلت الدول من خلال ذلك الفريق العامل إلى توافق في الآراء بشأن نطاق ذلك الصك ومضمونه المقترح	توصّل الفريق العامل السادس إلى توافق في الآراء فيما يتعلق بالسّمات الرئيسية لمشروع صك تشريعي بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول	توصّل الفريق العامل السادس إلى توافق في الآراء فيما يتعلق بالسّمات الرئيسية لمشروع صك تشريعي بشأن مستندات الشحن المتعلقة بالجوانب الإلكترونية

## النتيجة 2: إدخال إصلاحات على نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول من خلال إعداد حلول متعددة

## الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

- 82-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في وضع الصيغة النهائية لمدونات قواعد سلوك المحكمين والقضاة وأحكام المعاهدات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالوساطة في المنازعات الاستثمارية، التي اعتمدها الأونسيترال، وأسهم في التوصل إلى توافق آراء الفريق العامل بشأن عناصر الإصلاح الإضافية، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.
- 83-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-23).

الجدول 8-23

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
وضع الفريق العامل الثالث خطة عمل لتنفيذ واعتماد جميع عناصر الإصلاح بحلول عام 2026	توصل الفريق العامل الثالث إلى توافق في الآراء بشأن مدونة قواعد سلوك للمحكمين وبشأن أحكام المعاهدات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالوساطة في المنازعات الاستثمارية	اعتماد الأونسيترال مدونات قواعد سلوك المحكمين والقضاة وأحكام المعاهدات والمبادئ التوجيهية بشأن الوساطة في المنازعات الاستثمارية	توصل الفريق العامل الثالث إلى توافق في الآراء بشأن آليات منع المنازعات وإنشاء مركز استشاري، ومواصلة وضع عناصر الإصلاح الأخرى	توصل الفريق العامل الثالث إلى توافق في الآراء مجموعة واسعة من المسائل الإجرائية والمسائل الجامعة وواصل العمل على المؤسسة بما في ذلك إنشاء آلية دائمة لتسوية المنازعات الاستثمارية

## النتيجة 3: زيادة اليقين القانوني فيما يتعلق بمعاملات البيانات التجارية

## الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

- 84-8 إضافة إلى العمل الاستكشافي المضطلع به منذ عام 2018، يساعد البرنامج الفرعي الفريق العامل الرابع في وضع أحكام تشريعية نموذجية جديدة بشأن استخدام تقنيات الأتمتة والذكاء الاصطناعي في التعاقد. وبالتوازي مع ذلك، يواصل البرنامج الفرعي دعم مداولات الفريق العامل الجارية بشأن وضع نص تشريعي موحد ودليل مصاحب له بشأن عقود البيانات التجارية.

## الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

- 85-8 تمثّل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في الحاجة إلى ضمان التنسيق في سياقات دولية أخرى فيما يتعلق بتدفقات البيانات عبر الحدود، مثل منظمة التجارة العالمية ومبادرات التجارة الرقمية الإقليمية المماثلة. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيركز البرنامج الفرعي جهوده على الاتصال بالمؤسسات الدولية الأخرى وعلى إعداد رسائل واضحة للدول الأعضاء فيما يتعلق بأوجه التأزر بين مختلف مسارات العمل.

- 86-8 ويُعرض التقدّم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-24).



الجدول 8-24

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
الدول الأعضاء في الأونسيترال توصّلت إلى توافق في الآراء بشأن نطاق القواعد التكميلية لعقود توفير البيانات وتقييم الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً بشأن معاملات البيانات الأخرى	الدول الأعضاء في الأونسيترال توصّلت إلى توافق في الآراء بشأن نطاق القواعد التكميلية ومضمونها	الفريق العامل الرابع تمكّن من الاطلاع على مشروع القواعد التكميلية لعقود تقديم البيانات وأحرز تقدماً في المداولات المتعلقة بتوجيه المشروع في المستقبل	الدول الأعضاء في الأونسيترال كلّفت الفريق العامل الرابع ببدء العمل بشأن عقود توفير البيانات، بينما طلبت رصد أنواع أخرى من معاملات البيانات	الدول الأعضاء في الأونسيترال يمكنهم الاطلاع على مشروع "تصنيف" للمسائل القانونية ذات الصلة بمعاملات البيانات

### المنجزات المستهدفة

87-8 يعرض الجدول 8-25 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 8-25

البرنامج الفرعي 5: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر				الفئة والفئة الفرعية
عام 2023	عام 2023	عام 2024	عام 2025	
208	208	207	208	ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ووثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)
1	1	1	1	1 - تقارير الأونسيترال المقدمة إلى الجمعية العامة
13	13	13	13	2 - تقارير الأونسيترال المقدمة إلى اللجنة
87	87	65	87	3 - مذكرات من الأمانة إلى اللجنة وهيئاتها الفرعية
92	92	114	92	4 - ورقات غرفة الاجتماعات الخاصة باللجنة وهيئاتها الفرعية
15	15	14	15	5 - ورقات معلومات مقدمة إلى اللجنة وهيئاتها الفرعية
160	160	153	160	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
30	30	27	30	6 - اجتماعات اللجنة
130	130	126	130	7 - اجتماعات الهيئات الفرعية للأونسيترال
12	12	20	12	باء - توليد المعارف ونقلها
9	9	9	9	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
3	3	11	3	8 - مشاريع (إقليمية) بشأن القانون التجاري الدولي
				9 - مشاريع (قطرية) بشأن القانون التجاري الدولي

المقرر الفعلي المقرر المقرر  
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

88	75	109	88	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
88	75	109	88	10 - مناسبات تدريبية بشأن القانون التجاري الدولي على الصعيد الدولي والإقليمي والقطري
4	6	1	7	المنشورات (عدد المنشورات)
3	5	1	5	11 - نصوص قانونية (الاتفاقيات الدولية، والقوانين النموذجية للأونسيترال، والأدلة التشريعية، والنصوص القانونية الأخرى)
1	1	-	2	12 - منشورات الأونسيترال (حولية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، وأدلة الأونسيترال، وخلصات السوابق القضائية)
84	84	78	84	المواد التقنية (عدد المواد)
3	3	1	3	13 - المواد الترويجية ومواد المساعدة التقنية
81	81	77	81	14 - خلاصات مجموعة السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال الواردة في قاعدة بيانات كلاوت

#### جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إسداء المشورة إلى جميع الدول الأعضاء، عند طلبها، بشأن اعتماد وتطبيق نصوص القانون التجاري الدولي التي تعدها الأونسيترال. قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة بيانات كلاوت: قاعدة بيانات عامة على الإنترنت تضم أكثر من 2 000 سجلا عن السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال، متاحة لأكثر من 50 000 من الممارسين والقضاة والمحكمين والأكاديميين وغيرهم من المستعملين المهتمين؛ وسجل الشفافية: مستودع إلكتروني متاح للعموم يتضمن 26 سجلا لنشر المعلومات والوثائق الواردة في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول؛ ومواد متاحة على شبكة الإنترنت منها ست دورات تدريبية على الإنترنت لفائدة المندوبين المحتملين لدى الأونسيترال والمسؤولين الحكوميين والباحثين والممارسين المهتمين عموما بالأونسيترال؛ وعروض عن نصوص الأونسيترال.

#### دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: إصدار كتيبات ونشرات ومجموعات مواد إعلامية عن الأونسيترال؛ وإلقاء 5 محاضرات أمام مجموعات من الممارسين الحقوقيين وغيرهم من الممارسين والأكاديميين وطلاب القانون؛ وتنظيم ندوة واحدة عن القانون التجاري الدولي؛ و 3 مسابقات محاكمة صورية في مجال القانون التجاري الدولي؛ وإقامة مناسبة تكاربية واحدة.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: إصدار نشرات صحفية ونشر مشاركات في وسائل التواصل الاجتماعي عن اجتماعات الأونسيترال وعن انضمام الدول إلى نصوص الأونسيترال وصدور منشورات.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: الموقع الشبكي للأونسيترال.

خدمات المكتبة: المكتبة القانونية للأونسيترال.

## البرنامج الفرعي 6

### إيداع المعاهدات وتسجيلها ونشرها

#### الهدف

8-88 الهدف الذي يساهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفاءة شفافية الإطار التعاهدي الدولي، وتوسيع نطاق المعرفة بقانون المعاهدات، وتوسيع نطاق المشاركة في المعاهدات المتعددة الأطراف المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة والمودعة لدى الأمين العام.

## الاستراتيجية

8-89 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) تسجيل ونشر المعاهدات والإجراءات التعاقدية، المقدمة عملاً بالمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة، وتوفير معلومات آنية ودقيقة عن المعاهدات المودعة والمعاهدات المسجلة والإجراءات المتصلة بها، من خلال النشر الإلكتروني للمعلومات المتعلقة بالمعاهدات على الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة، ونشر مجموعة معاهدات الأمم المتحدة؛
- (ب) تقديم المساعدة والمشورة القانونيتين إلى الدول، والوكالات المتخصصة، وبرامج الأمم المتحدة ومكاتبها، والهيئات المنشأة بمعاهدات، والكيانات الأخرى المعنية بقانون المعاهدات، بما يشمل الأحكام الختامية للمعاهدات، وممارسة الأمين العام لمهام الوديع، وتسجيل المعاهدات ونشرها. وستقدّم هذه المساعدة بوجه خاص خلال المفاوضات على المعاهدات المتعددة الأطراف ومن خلال تنظيم حلقات دراسية لبناء القدرات في المقر وعلى الصعيدين الوطني والإقليمي، وكذلك عبر إعداد منشورات مرجعية مواضيعية؛
- (ج) الاضطلاع بمهام الوديع المنوطة بالأمين العام فيما يتعلق بأكثر من 600 معاهدة متعددة الأطراف، وتنظيم وعقد مناسبات توقيع وإيداع المعاهدات، بما في ذلك خلال الأسبوع الرفيع المستوى من الدورة السنوية للجمعية العامة.

8-90 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) تحسين إمكانية الوصول إلى المعاهدات المودعة لدى الأمين العام وما يتصل بها من إجراءات تعاقدية، بما في ذلك المعلومات عن حالتها، وإلى ما يقدم إلى الأمانة العامة لتسجيله ونشره من المعاهدات وما يتصل بها من إجراءات تعاقدية؛
- (ب) الحيلولة دون حصول مشاكل في تفسير وتنفيذ الأحكام الختامية للمعاهدات المتعددة الأطراف من جانب الدول المتعاقدة وزيادة إلمام الدول وفهمها للجوانب التقنية والقانونية للمشاركة في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف وتسجيل المعاهدات؛
- (ج) بدء نفاذ المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام وتحقيق مشاركة جميع الدول فيها.

## الأداء البرنامجي في عام 2023

فتح باب التوقيع على الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام

8-91 تم خلال المناسبة السنوية للتوقيع على المعاهدات وإيداعها، التي نظمت على هامش المناقشة العامة للدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، دعم التوقيع على الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام المؤرخ 19 حزيران/يونيه. ووقعت على الاتفاق في هذه المناسبة 80 دولة من جميع المجموعات الإقليمية ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي.

8-92 وعقب اعتماد الاتفاق، أعد البرنامج الفرعي النص الأصلي للاتفاق وأصدر ووزع نسخاً مصدقة طبق الأصل لعمليات التصديق المحلية. وقدم أيضاً معلومات إجرائية عن فتح باب التوقيع على الاتفاق واستعرض صكوك التفويض المطلق. وعلاوة على ذلك، اتخذ البرنامج الفرعي جميع الترتيبات اللوجستية، بما في ذلك في ما يتعلق بالمراسم والتغطية الصحفية، لتحديد مواعيد احتفالاً للتوقيع مع ممثلي الدول. وعممت يومياً إشعارات الوديع الصادرة عن الأمين العام والصور الرسمية للاحتفالات.

93-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-26).

الجدول 8-26

مقياس الأداء

2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
وقعت 80 دولة من جميع المجموعات الإقليمية ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي على الاتفاق المُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام؛ خلال مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات لعام 2023	-	-

### النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات الإجرائية المتعلقة بقانون المعاهدات وممارساتها

#### الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

94-8 أسهم عمل البرنامج الفرعي في زيادة معرفة ممثلي الدول الأعضاء بقانون المعاهدات وممارساتها من خلال حلقتين دراسيتين عقدتا في مقر الأمم المتحدة، وهو ما لم يشكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر المتمثل في عقد حلقتين دراسيتين في مقر الأمم المتحدة وحلقات دراسية إضافية على الصعيدين الوطني والإقليمي. ولم يتحقق هذا الهدف بسبب عدم كفاية أموال التبرعات.

95-8 ولم يتسن عقد أي حلقة دراسية على الصعيدين الوطني أو الإقليمي بسبب عدم كفاية أموال التبرعات، على الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلت لجمع الأموال. ودعا البرنامج الفرعي الدول الأعضاء إلى تقديم تبرعات لتمويل هذه الحلقات الدراسية، وشجع على تنظيم حلقات عمل مع الدول والمنظمات الدولية واللجنة السادسة للجمعية العامة. وشارك البرنامج الفرعي أيضاً في حلقة العمل الإقليمية بشأن القانون الدولي التي نظمتها مكتب الشؤون القانونية في داكار في عام 2023 للبلدان الناطقة بالفرنسية في غرب أفريقيا.

96-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-27).

الجدول 8-27

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
زيادة إلمام ممثلي الدول الأعضاء بقانون المعاهدات وممارساتها من خلال عقد حلقتين دراسيتين في مقر الأمم المتحدة وحلقات دراسية إضافية على الصعيد الوطني والإقليمي	زيادة إلمام ممثلي الدول الأعضاء بقانون المعاهدات وممارساتها من خلال عقد حلقتين دراسيتين في مقر الأمم المتحدة وحلقات دراسية إضافية على الصعيد الوطني والإقليمي	زيادة إلمام ممثلي الدول الأعضاء بقانون المعاهدات وممارساتها من خلال عقد حلقتين دراسيتين في مقر الأمم المتحدة	زيادة إلمام ممثلي الدول الأعضاء بقانون المعاهدات وممارساتها من خلال عقد حلقتين دراسيتين في مقر الأمم المتحدة	زيادة إلمام ممثلي الدول الأعضاء بقانون المعاهدات وممارساتها من خلال عقد حلقتين دراسيتين في مقر الأمم المتحدة

النتيجة 2: اتخاذ الدول إجراءات بشأن المعاهدات المتعددة الأطراف خلال مناسبة توقيع المعاهدات وإيداعها

الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

8-97 ساهم عمل البرنامج الفرعي في اتخاذ الدول إجراءات خلال مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات لعام 2023 التي نظمت في الفترة من 19 إلى 22 أيلول/سبتمبر 2023، وهو ما شكل أداء مستوفياً للهدف المقرر.

8-98 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 8-28).

الجدول 8-28

مقياس الأداء

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
اتخاذ الدول إجراءات تعاهدية بموجب المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام خلال مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات	اتخاذ الدول إجراءات تعاهدية بموجب المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام خلال مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات	اتخذت الدول إجراءات تعاهدية بموجب المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام خلال مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات	اتخذت الدول إجراءات تعاهدية بموجب المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام خلال مناسبة توقيع وإيداع المعاهدات	-

النتيجة 3: مضي الدول الأعضاء قدماً في مناقشة الممارسات المتعلقة بالمعاهدات

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

8-99 قررت الجمعية العامة، في قرارها [236/78](#) بشأن تعزيز الإطار التعاهدي الدولي وتدعيمه، إجراء مناقشة مواضيعية منتظمة في اللجنة السادسة للتشجيع على التبادل التقني للآراء بشأن الممارسات المتبعة في مجال المعاهدات، ودعت في هذا الصدد

الدول الأعضاء إلى تركيز مناقشتها في الدورة الثمانين على الموضوع الفرعي "دور التكنولوجيا في تشكيل ممارسات وضع المعاهدات".

#### الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

100-8 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي، استنادا إلى طلب من الدول الأعضاء، في أن المعلومات الإضافية، بما في ذلك تقرير الأمين العام الذي يقدم معلومات شاملة عن الممارسات التعاهدية للدول والمنظمات الدولية، مفيدة للنقاش الدائر بين الدول الأعضاء. وعند تطبيق هذا الدرس، سيقوم البرنامج الفرعي بجمع ونشر المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية بشأن ممارساتها التعاهدية. وسيقدم البرنامج الفرعي أيضا معلومات تستند إلى استعراضه للممارسات التعاهدية المتاحة في قاعدة بيانات معاهدات الأمم المتحدة، التي تضم أكثر من 76 000 معاهدة بأكثر من 100 لغة و 134 000 إجراء تعاهدي، وأكثر من 600 من المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام.

101-8 يُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-29).

الجدول 8-29

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
استكملت اللجنة السادسة - نظام الجمعية العامة لإعمال المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة.		طلبت الجمعية العامة، في قرارها 236/78، إلى البرنامج الفرعي أن يدعم المناقشة المواضيعية المنتظمة في اللجنة السادسة، ويشمل ذلك إعداد التقرير المتعلق بالموضوع الفرعي المختار.	تقديم الدول الأعضاء والمنظمات الدولية معلومات عن ممارساتها التعاهدية	قيام اللجنة السادسة بإجراء مناقشة بشأن الموضوع الفرعي "دور التكنولوجيا في تشكيل ممارسة وضع المعاهدات"

#### المنجزات المستهدفة

102-8 يعرض الجدول 8-30 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 8-30

## البرنامج الفرعي 6: المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025 حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر				الفئة والفئة الفرعية
لعام 2023	لعام 2023	لعام 2024	لعام 2025	
				<b>ألف -</b> تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء
3	3	3	3	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
3	3	3	3	1 - اجتماعات اللجنة السادسة للجمعية العامة (المشاورات غير الرسمية والجلسات العامة)
				<b>باء -</b> توليد المعارف ونقلها
2	2	2	2	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
2	2	2	2	2 - حلقة دراسية عن قانون المعاهدات وممارستها
40	40	45	40	المنشورات (عدد المنشورات)
40	40	45	40	3 - مجلدات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة
				<b>جيم -</b> المنجزات المستهدفة الفنية
				التشاور والمشورة والدعوة: إسداء المشورة إلى الهيئات الحكومية الدولية بشأن الأحكام الختامية وقانون المعاهدات أثناء المفاوضات المتعلقة بالمعاهدات التي ستودع لدى الأمين العام؛ والتشاور مع الدول والمنظمات الدولية والأمانات وهيئات المعاهدات وإسداء المشورة القانونية إليها بشأن قانون المعاهدات وممارسات الإيداع وتسجيل المعاهدات.
				قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: تقديم آخر المستجدات يوميا على شبكة الإنترنت عن إشعارات الوديع المتعلقة بالإجراءات التعاهدية والإجراءات الشكلية فيما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام؛ والنصوص الأصلية للمعاهدات والنسخ المعتمدة من المعاهدات المودعة لدى الأمين العام؛ وشهادات التسجيل وغيرها من وثائق التسجيل المتعلقة بالمعاهدات والإجراءات التعاهدية التي سجلتها وصنفتها ودونتها الدول الأعضاء والكيانات الأخرى؛ وقاعدة بيانات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة.
				<b>دال -</b> المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال
				برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم المناسبة السنوية لتوقيع وإيداع المعاهدات خلال الجلسة الافتتاحية للجمعية العامة وتنظيم مناسبات مخصصة للمعاهدات مكرسة لمعاهدة بعينها مودعة لدى الأمين العام.
				المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: محتوى محدث على الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة.
				<b>هاء -</b> المنجزات المستهدفة التكميلية
				الخدمات القانونية: تقديم المشورة القانونية والدعم إلى مكاتب الأمم المتحدة وإدارتها ولجانها الإقليمية بشأن قانون المعاهدات وممارسات الإيداع وتسجيل المعاهدات.

## ثانيا - آلية التحقيق المستقلة لميانمار

## ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي في عام 2023

## التوجه العام

## الولايات والمعلومات الأساسية

103-8 آلية التحقيق المستقلة لميانمار مكلفة بجمع الأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 وتوحيدها وحفظها وتحليلها، وإعداد ملفات يمكن عرضها على السلطات المختصة المعنية بالتحقيق والملاحظات والإجراءات القضائية ("السلطات المختصة") بغية تيسير إجراء محاكمات جنائية عادلة ومستقلة في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية. وولاية الآلية مستمدة من قرارات مجلس حقوق الإنسان 2/39 و 3/42 و 26/43 و 21/46 و 1/47 و 23/49 و 3/50 و 31/52 و 26/53. وقد دعا المجلس في قراره 26/43 إلى التعاون الوثيق في أوانه بين الآلية وأي تحقيقات مقبلة تجريها المحكمة الجنائية الدولية أو محكمة العدل الدولية. والولاية مبنية بمزيد من التفصيل في اختصاصات الآلية (A/73/716، المرفق).

104-8 ورحبت الجمعية العامة بإنشاء الآلية في قرارها 264/73، وأهابت بالأمم المتحدة في قراراتها 238/75 و 180/76 و 227/77 و 219/78 أن تكفل منح الآلية المرنة التي تحتاج إليها من حيث ملاك الموظفين والموقع والحرية التشغيلية حتى يمكنها أن تنجز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية.

## برنامج العمل

## الهدف

105-8 الهدف الذي تسهم الآلية في تحقيقه هو كفالة مساءلة الجناة وإقامة العدل إنصافا لضحايا أخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011.

## الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2025

106-8 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، ستقوم الآلية بما يلي:

- (أ) جمع وتحليل المعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم التي تدخل في نطاق ولايتها، بسبل منها إيفاد بعثات تحقيق؛
- (ب) توفير خدمات الحماية والدعم للشهود ومقدمي المعلومات، بسبل منها التعاون مع السلطات الوطنية وسائر الشركاء؛
- (ج) إنشاء وتعهّد نظام إلكتروني آمن لإدارة المعلومات يمكنه الحماية من المخاطر المتنامية التي تهدد أمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتيسير تحليل كميات هائلة من المعلومات بأشكال ولغات متعددة؛
- (د) تبادل الأدلة والتحليلات مع السلطات المختصة وفقا لولايتها، بما في ذلك لأغراض سير الإجراءات في المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية؛
- (هـ) العمل على التواصل مع أصحاب المصلحة المعنيين، ولا سيما الضحايا والشهود، باستخدام مختلف أدوات التواصل وحوارات المجتمع المدني.



107-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عن:

- (أ) جمع وحفظ المعلومات والأدلة التي يمكن تبادلها مع السلطات المختصة فيما يتعلق بالجرائم التي تدخل في نطاق ولاية الآلية؛
- (ب) شروع السلطات المختصة في إجراء محاكمات جنائية عادلة ومستقلة فيما يتعلق بالجرائم المشار إليها أعلاه؛
- (ج) زيادة فهم جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم الضحايا وعامة الجمهور، ولا سيما داخل ميانمار، لولاية الآلية وعملها والنتائج المتوقعة منها.

108-8 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2025 إلى افتراضات التخطيط التالية:

- (أ) ستسمح بعض الدول الأعضاء المعنية للآلية بجمع الأدلة واستجواب الشهود داخل أراضيها وتيسير سلامة ورفاه الشهود ومقدمي المعلومات؛
- (ب) وستسعى بعض السلطات المختصة إلى ممارسة اختصاص البت في الجرائم التي تدخل في نطاق ولاية الآلية، وستواصل هذه السلطات طلب معلومات من الآلية.

109-8 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، تواصل الآلية العمل مع طائفة متنوعة من الجهات الفاعلة، بما في ذلك الدول الأعضاء، والأفراد، ومنظمات المجتمع المدني، والكيانات التجارية، سعياً للحصول على المعلومات ذات الصلة وكفالة الدعم لولايتها.

110-8 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، تواصل الآلية التشاور مع المحاكم الدولية وغيرها من آليات المساءلة، ولا سيما في مجالات التعاون القانوني والقضائي، ونظم إدارة المعلومات، وحماية الشهود ودعمهم، والتدريب. وتتعاون الآلية أيضاً مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في المسائل المتصلة بميانمار.

111-8 وتراعي الآلية المنظور الجنساني في أنشطتها التنفيذية ومنجزاتها المستهدفة ونتائجها، حسب الاقتضاء. وستواصل الآلية تركيزها على الجرائم الجنسية والجنسانية والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، بما في ذلك إتاحة سبل مناسبة لضحايا هذه الجرائم للاستفادة من تدابير الحماية والدعم.

### أنشطة التقييم

112-8 وجهت التقييمات التالية التي اكتملت في عام 2023 الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025:

(أ) تقييم المنهجية والعمليات المتعلقة بجمع إفادات الشهود؛

(ب) تقييم فعالية السياسات والإجراءات المتعلقة بنظم المعلومات وإدارة المعلومات.

113-8 وروعت في وضع الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 نتائج هذه التقييمات. فعلى سبيل المثال، أكد التقييم الوارد في إطار الفقرة الفرعية (أ) فعالية الجهود المبذولة، التي تنعكس في النتيجة 1، في الحصول على إفادات من الشهود موقعة وذات قيمة جنائية عالية وعلى أوسع نطاق ممكن من المقبولية في المحاكم والهيئات القضائية الوطنية والدولية، ولكنه أشار إلى أن البيانات المقبلة يمكن أن تستفيد من استخدام أساليب في إجراء المقابلات تراعي الاعتبارات الثقافية بدرجة أكبر. كما استرشدت الاستراتيجية الحالية بالتقييم في توجيه تركيز البيانات إلى الأركان الأساسية للجرائم والأدلة المتعلقة بهوية الجاني ومسؤوليته. ونتيجة للتقييم الوارد في إطار الفقرة الفرعية (ب)، تخطط الآلية لاعتماد إطار للحوكمة والسياسات في مجال المعلومات

والتكنولوجيا يكون أكثر ملاءمة لاحتياجات الآلية وعملياتها في مرحلة ما بعد الجائحة. وسيستجيب الإطار الجديد على نحو أفضل للنظم التكنولوجية الآخذة في التحسن والتطور، وسيعزز امتثال موظفي الآلية وأفرادها.

114-8 تقرر أن يُجرى في عام 2025 تقييم لمهمة التحقيق المنوطة بالآلية تشمل جانبي التخطيط للمهمة وتنفيذها.

### الأداء البرنامجي في عام 2023


تتعاون الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرون مع الآلية لدعم المساءلة عن أخطر الجرائم الدولية

115-8 تحتاج الآلية إلى تعاون العديد من الكيانات، بما فيها الدول والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والكيانات التجارية والضحايا والناجون، من أجل جمع المعلومات والأدلة عن أخطر الجرائم الدولية المرتكبة في ميانمار. فلا بد من جمع أدلة شهود العيان من أولئك الذين شهدوا الأحداث الرئيسية أو لديهم معرفة مباشرة بها وبالمعلومات الضرورية من أجل إعداد ملفات قضايا يمكن أن تيسر الملاحقات الجنائية. وتشتد دول كثيرة التفاوض بشأن ترتيبات رسمية تنظم معالم تعاونها، مثل قيام الآلية بإجراء مقابلات مع الشهود داخل أراضيها. كما تشتد بعض المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والشركات التي توفر المعلومات إبرام ترتيبات للتعاون قبل تزويد الآلية بالمعلومات. وبالتالي، فإن إبرام ترتيبات التعاون أمر بالغ الأهمية لتنفيذ ولاية الآلية تنفيذًا فعالًا. وأسفرت التفاعلات الاستباقية للآلية مع الدول وأصحاب المصلحة الآخرين في الفترة من عام 2021 إلى عام 2023 عن إبرام ما مجموعه 35 ترتيبًا للتعاون في نهاية عام 2023.

116-8 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثاني من الباب 8).

الشكل الثاني من الباب 8

مقياس الأداء: مجموع عدد ترتيبات التعاون التي أبرمت (عدد تراكمي)



## النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: زيادة فرص الحصول على الأدلة بأوسع مقبولة ممكنة في المحاكم الوطنية والإقليمية والدولية


### الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

117-8 أسهم عمل الآلية في إتاحة 327 من مذكرات التحري وإفادات الشهود للموافاة بها، وهو ما تجاوز الهدف المقرر البالغ 165 مذكرة وإفادة.

118-8 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثالث من الباب 8).

الشكل الثالث من الباب 8

مقياس الأداء: عدد مذكرات التحري وإفادات الشهود المتاحة للموافاة بها (عدد تراكمي)<sup>(أ)</sup>



(أ) بسبب خطأ فني، أبلغ بصورة مفرطة في الخطتين البرنامجيتين المقترحتين لعامي 2023 و 2024 عن عدد مذكرات التحري وإفادات الشهود المتاحة للموافاة بها في عامي 2021 و 2022. وللحفاظ على المساءلة عن الخطتين البرنامجيتين، تم تعديل الأداء المستهدف لعامي 2021 و 2022 وفقاً لذلك ليعكس العدد الفعلي لمذكرات التحري وإفادات الشهود لهاتين السنتين. ولم يكن لهذا الخطأ أي تأثير على تحقيق الآلية لأهدافها المقررة لعامي 2021 و 2022.

النتيجة 2: حصول السلطات المحلية والدولية على الأدلة التي تساعد في إثبات ارتكاب جرائم بعينها وتحديد هوية مرتكبيها

### الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

119-8 أسهم عمل الآلية في حصول السلطات المحلية والدولية على منتجات تحليلية مصممة خصيصاً وشاملة في الوقت المناسب وأدلة أساسية بأشكال متنوعة يمكن أن تساعد هذه السلطات في إثبات جرائم بعينها وتحديد هوية مرتكبي أخطر الجرائم الدولية، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

120-8 ويُعرض التقدّم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-31).

مقياس الأداء : إمكانية وصول السلطات المحلية والدولية إلى ما يلي:

2025 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
مستودع الأدلة والتحليلات المتعلقة بالأفراد الرئيسيين المشتبه بهم المرتبطين بالحالات والحوادث ذات الأولوية	مستودع الأدلة والتحليل المحدد الهدف للهيكل المالي والروابط بين الأشخاص المعنيين والجماعات المعنية؛ والتحليل الرقمي للأماكن المعنية وتحديد مواقعها الجغرافية	مستودع الأدلة والتحليل المحدد الهدف لخطاب الكراهية؛ والهيكل العسكرية وتسلسل القيادة؛ والعنف الجنسي والجنساني واثنان من الحوادث ذات الأولوية وقعا بعد الانقلاب في كايا وساغينغ	مستودع المعلومات والأدلة المتعلقة بالحالات والحوادث ذات الأولوية وتحليل تلك المعلومات والأدلة	مستودع المعلومات والأدلة المتنوعة

النتيجة 3: إشراك الضحايا والناجين والمجتمع المدني وجهات تقديم المعلومات في عمليات المساءلة

## الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

121-8 تقر الآلية بالحاجة إلى التواصل المباشر مع الضحايا والناجين وممثلي المجتمع المدني وغيرهم من مقدمي المعلومات وإطلاعهم على عمليات المساءلة الجارية المتعلقة بالجرائم التي تدخل في نطاق ولايتها. وتشترك الآلية في حوارات منتظمة ومنتديات متنوعة مع هذه الجهات صاحبة المصلحة، التي تصدر الجهود الرامية إلى جمع المعلومات والأدلة، من أجل زيادة التفاهم والتعاون المتبادلين. وعندما يشارك أصحاب المصلحة بصورة نشطة ويكونون على وعي تام بعمليات المساءلة، يمكن أن تعكس هذه العمليات بشكل أفضل تجاربهم ووجهات نظرهم واحتياجاتهم وأولوياتهم.


## الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

122-8 يتمثل الدرس المستفاد بالنسبة للآلية في أن التفاعل النشط والمنتظم مع أصحاب المصلحة يمكن أن يؤدي إلى بناء الثقة وتعميق الفهم المتبادل لأدوار كل منهم ووجهات نظره وما يواجهه من تحديات. ومن الأمثلة على ذلك الجهود التي تبذلها الآلية للتواصل على نطاق واسع مع مجموعات الضحايا والناجين للحفاظ على علاقة مستمرة ومثمرة ولبناء شبكة كبيرة من شركاء المجتمع المدني داخل المنطقة وخارجها على حد سواء. ويتطبيق هذا الدرس، تخطط الآلية لتوسيع نطاق مشاركتها مع مجموعات متنوعة من أصحاب المصلحة، وتنوع أساليب هذه المشاركة، واستخدام استراتيجيات استباقية لاستقصاء تجاربهم ووجهات نظرهم وأولوياتهم وأخذها بعين الاعتبار على نحو فعال، من خلال قنوات وأدوات اتصال مختلفة.

123-8 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الرابع من الباب 8).

الشكل الرابع من الباب 8

مقياس الأداء : عدد المشاركات مع الضحايا والناجين وممثلي المجتمع المدني ومقدمي المعلومات



### الولايات التشريعية

124-8 تتضمن القائمة الواردة أدناه، التي جرى استعراضها لدى إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة، بيانا بجميع الولايات المنوطة بالآلية.

#### قرارات الجمعية العامة

حالة حقوق الإنسان في ميانمار	264/73
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	287/75
حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات	246/74 و 238/75
في ميانمار	180/76 و 227/77
	219/78

#### قرارات مجلس حقوق الإنسان

حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في	2/39 و 3/42
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	1/47 و 3/50
حالة حقوق الإنسان في ميانمار	26/53 و 46/21 و 26/43 و 31/52 و 23/49

### المنجزات المستهدفة

125-8 يعرض الجدول 8-32 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الخاصة بالآلية.

## المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025 مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر  
لعام 2023 لعام 2023 لعام 2024 لعام 2025

الفئة والفئة الفرعية

ألف -	2023	2024	2025	2023
تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	2	2	2	2
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة	1	1	1	1
2 - التقارير المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	1	1	1	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	5	5	5	5
اجتماعات الهيئات التالية:				
3 - مجلس حقوق الإنسان	1	1	1	1
4 - الجمعية العامة	1	1	1	1
5 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1
6 - لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1
7 - اللجنة الخامسة	1	1	1	1
باء -				
توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	6	7	14	10
8 - حلقات عمل للمحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية والإقليمية والدولية عن التحقيقات التي تجريها الآلية من أجل تيسير الإجراءات القضائية	4	3	7	4
9 - حلقة عمل عن التعاون بين مجموعات المجتمع المدني العاملة في موضوع ميانمار والآلية	2	4	7	6
المواد التقنية (عدد المواد)	90	155	291	180
10 - تجميع المعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية	15	40	78	50
11 - تجميع تحليلات الأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية	15	25	47	35
12 - مذكرات التحري وإفادات الشهود	60	90	166	95
بعثات تقصي الحقائق والرصد والتحقيق (عدد البعثات)	5	6	5	5
13 - بعثات التحقيق لإجراء مقابلات مع الشهود وجمع الأدلة	5	6	5	5
جيم -				
المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: إجراء مشاورات مع أكثر من 50 كياناً، بما في ذلك الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني.				
قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: إنشاء قواعد بيانات وأدوات تحليلية لتسجيل المعلومات والأدلة ذات الصلة وحفظها والتحقق منها وتحليلها؛ وأنظمة تكنولوجيا المعلومات لتمكين الاضطلاع بعمليات آمنة ومأمونة.				
تقديم الخدمات مباشرة: توفير تدابير الحماية والدعم للشهود، بما في ذلك 150 تقييماً للتهديدات بهدف تحديد المخاطر الأمنية التي يتعرض لها الشهود، وتوفير الخدمات النفسية والاجتماعية الداخلية لتسهيل إجراء مقابلات مع الشهود، وإحالة الشهود إلى مقدمي الخدمات لتيسير الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي.				
دال -				
المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: عقد مؤتمرين مع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن ولاية الآلية وأنشطتها؛ وإصدار ثلاث نشرات دورية؛ وخمس مواد مرئية عن عمل الآلية بلغتين على الأقل من لغات ميانمار بالإضافة إلى لغة ميانمار (البورمية).				
العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: عقد 15 من المؤتمرات الصحفية والمقابلات الإعلامية؛ وتنظيم حلقات نقاش ومناسبات؛ وتقديم ما لا يقل عن أربع إحاطات إلى الأوساط الدبلوماسية والأكاديمية بشأن التقدم المحرز في عمل الآلية.				
المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للآلية وحساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي.				

## ثالثاً - الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

### ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي في عام 2023

#### التوجه العام

#### الولايات والمعلومات الأساسية

126-8 تتولى الآلية المسؤولية عن تقديم المساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الدولية الأشد خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011. وتستمد الآلية ولايتها من الأولويات المحددة في قرارات الجمعية العامة ومقرراتها ذات الصلة، ومنها القرار 248/71 على النحو المبين بمزيد من التفصيل في اختصاصات الآلية (A/71/755، المرفق). وتقع على عاتق الآلية مسؤولية دعم المساءلة الجنائية، وهي بذلك تقدم الدعم لإجراءات التحقيق والمقاضاة الجارية في الهيئات القضائية المختصة. وتُعد أيضاً منتجات تحليلية يمكن وضعها في متناول الهيئات القضائية المختصة التي لها حالياً، أو قد يكون لها لاحقاً، اختصاص البت في الجرائم التي تدخل في نطاق ولاية الآلية.

#### برنامج العمل

#### الهدف

127-8 الهدف الذي تسهم الآلية في تحقيقه هو كفالة المساءلة عن الجرائم الدولية الأشد خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

#### الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2025

128-8 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، ستقوم الآلية بما يلي:

- (أ) بناء المستودع المركزي من خلال اتفاقات التعاون القائمة أو الجديدة وأعمال التحقيق المركزة وتحليل الأدلة في إطار تحقيقاتها الهيكلية واستجابة لطلبات المساعدة المقدمة من الهيئات القضائية المختصة؛
- (ب) إعداد المنتجات التحليلية في سياق المشاريع الواقعة ضمن مسارات التحري النشطة في إطار تحقيقاتها الهيكلية؛
- (ج) موافاة المحاكم والهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها اختصاص البت في هذه الجرائم المزعومة بالمعلومات والأدلة والمنتجات التحليلية والخبرات؛
- (د) تطوير وتنفيذ نهجها المتمحور حول الضحايا والناجين ومراعاة التركيز، في جميع أعمالها، على العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، والجرائم المرتكبة ضد الأطفال، وكذلك تناول أهداف إقامة العدل بوجه أعم، من قبيل مساعدة الجهود الرامية إلى الكشف عن مصير الأشخاص المفقودين؛
- (هـ) ترويج نهج متكامل إزاء إقامة العدل والمساءلة من خلال الحوار والتنسيق الفعالين مع أطراف منها الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية، والمجتمع المدني، وسائر الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة؛
- (و) توفير الدعم والحماية للشهود الذين يتعاونون مع الآلية لضمان تمكنهم من القيام بذلك في أمان وأمن.

- 129-8 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:
- (أ) حصول الأطراف الطالبة على أدلة قاطعة على الجرائم المزعومة، مخزنة في مستودع مركزي ومتاحة للتجميع والتوزيع؛
- (ب) تعزيز التحقيقات والملاحظات القضائية والمحاکمات التي تجريها الهيئات القضائية التي لديها اختصاص البت في الجرائم المزعومة التي تدخل ضمن ولاية الآلية؛
- (ج) زيادة إمكانية لجوء الضحايا والناجين، بمن فيهم الأقل حظا بسبب التمييز الجنساني و/أو التمييز المرتبط بالعمر، إلى العمليات القضائية والتأثير في مجراها فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية؛
- (د) تعزيز أوسع مجموعة ممكنة من مبادرات العدالة، بما يتفق مع ولاية الآلية.
- 130-8 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2025 إلى افتراضات التخطيط التالية:
- (أ) قيام الكيانات والأفراد بإتاحة و/أو تيسير وصول الآلية إلى المعلومات والأدلة بأشكال مختلفة لإدراجها في المستودع المركزي؛
- (ب) الوصول إلى مزيد من المواد المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية التي جمعتها آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.
- 131-8 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى على الضعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، ستواصل الآلية طلب الوصول إلى عدد متزايد من الدول من أجل جمع الأدلة، وكذلك التعاون مع الهيئات القضائية المختصة والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني السورية والدولية والأفراد، باستخدام مجموعة متنوعة من أطر التعاون.
- 132-8 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، ستواصل الآلية التعاون مع سائر كيانات الأمم المتحدة المنكبة على قضايا تتعلق بالجمهورية العربية السورية، بما فيها لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، وفقا لولايتها.
- 133-8 وتراعي الآلية المنظور الجنساني في أنشطتها التنفيذية ومنجزاتها المستهدفة ونتائجها، حسب الاقتضاء. فعلى سبيل المثال، تواصل الآلية مراعاة المنظور الجنساني في استراتيجياتها المتعلقة بالإثبات من أجل تجنب أي تحيز يؤدي إلى عدم اكتمال تسجيل الضرر الذي تتعرض له الإناث أو عدم دقته، وكفالة إيلاء الاهتمام الواجب للعنف الجنسي ضد الذكور.
- 134-8 وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، ستمج الآلية في جميع أعمالها تجارب ووجهات نظر الأشخاص ذوي الإعاقة في السياق السوري. وهذا ما يتسق مع نهجها المتمحور حول الضحايا والناجين، الذي تسعى الآلية من خلاله إلى تسليط الضوء على تجارب طائفة واسعة من الضحايا والناجين الذين تعرضوا للتجاهل على مر الزمن والنظر في تلك التجارب.

### أنشطة التقييم

- 135-8 استرشد في وضع الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 بتقييم لبرنامج العمل للفترة 2016-2022، أجرته الآلية واستكمل في عام 2023.
- 136-8 واستجابة لنتائج هذا التقييم، عكفت الآلية على إجراء استعراض لخطتها الاستراتيجية للفترة 2023-2025. وقامت كذلك بتقييم قدرتها القانونية والتحليلية والتحقيقية بغية ضمان استمرار توفير الدعم للسلطات القضائية المختصة، وتيسير فرص اللجوء إلى العدالة تمشيا مع نهجها الذي يركز على الضحايا والناجين.



137-8 ومن المقرر إجراء تقييم في عام 2025 لاحتياجات الآلية من الهياكل الأساسية الرقمية والقدرات للاضطلاع بأنشطة جمع البيانات وتحليلها وتبادلها.

### الأداء البرنامجي في عام 2023


تعزيز المساءلة الجنائية من خلال التحقيقات التي تجريها الهيئات القضائية المختصة

138-8 تدعم الآلية المساءلة الجنائية من خلال ولايتها، وبذلك تقدم الدعم لإجراءات التحقيق الجارية في أخطر الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 ومقاضاة مرتكبيها في الهيئات القضائية المختصة. ودعمت الآلية التحقيقات عن طريق موافاة السلطات القضائية المختصة بالمعلومات ومجموعات البيانات وأدلة الشهود ووحدات الأدلة والمنتجات التحليلية.

139-8 ويُعرض التقدّم المُحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الخامس من الباب 8).

الشكل الخامس من الباب 8

مقياس الأداء: عدد التحقيقات المنفصلة المعززة بالمعلومات المقدمة من الآلية (عدد تراكمي)



### النتائج المقررة لعام 2025

النتيجة 1: تعزيز النهج المتمحور حول الضحايا والناجين إزاء إقامة العدل من أجل الجميع


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

140-8 أسهم عمل الآلية في 20 مشاركة مع الضحايا والناجين، وهو ما تجاوز الهدف المقرر المتمثل في 19 مشاركة.

141-8 ويُعرض التقدّم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السادس من الباب 8).

الشكل السادس من الباب 8

مقياس الأداء : عدد المشاركات مع الضحايا والناجين (العدد السنوي)



النتيجة 2: زيادة توافر المعلومات لدعم إجراءات التحقيق والمقاضاة الجارية والبحث عن الأشخاص المفقودين


الأداء البرنامجي في عام 2023 والأداء المستهدف لعام 2025

142-8 ساهم عمل الآلية في إتاحة 26 مجموعة من المعلومات والأدلة بشكل استباقي للسلطات القضائية المختصة وللمساعدة في البحث عن الأشخاص المفقودين، وهو ما تجاوز الهدف المقرر المتمثل في 25 من أنشطة التبادل الاستباقية.

143-8 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2025 ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السابع من الباب 8).

الشكل السابع من الباب 8

مقياس الأداء : عدد مجموعات المعلومات ومجموعات الأدلة المتاحة استباقيا للهيئات القضائية المختصة وللمساعدة في البحث عن الأشخاص المفقودين (العدد السنوي)



## النتيجة 3: تعزيز الحماية والدعم المقدمين للضحايا أو الشهود أو المصادر الأخرى المتعاونة مع الآلية

## الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025

144-8 تعمل الآلية، تمشياً مع اختصاصاتها، على ضمان أن يتمكن جميع الشهود والضحايا وأي أشخاص آخرين يتعاونون مع الآلية من القيام بذلك في أمان وأمن. وأنشأت الآلية قدرة داخلية محدودة، وتطبق أفضل الممارسات الدولية في خدمات الحماية والدعم التي تقدمها، بما في ذلك فيما يتعلق بالشهود المتعاونين الذين أعربوا عن مخاوف جدية وذات مصداقية على أمنهم. وتوفر الآلية الحماية والدعم للأفراد المعنيين، وهم: (أ) الضحايا والشهود ومصادر المعلومات والأدلة ذات الصلة بولايتها الذين يتعاونون مع المحققين في سياق التحقيقات التي تجريها الآلية؛ (ب) الأشخاص المعرضون للخطر بسبب ارتباطهم بشخص من إحدى الفئات المذكورة أعلاه، مثل أفراد الأسرة أو الأصدقاء، عند الاقتضاء.

## الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

145-8 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للآلية في ضرورة تلبية طلب الهيئات القضائية المختصة المتزايد على إجراء الآلية مقابلات مع الشهود دعماً للتحقيقات الجارية التي تقوم بها هذه الهيئات. وبالتوازي مع ذلك، أدى مضي الآلية قدماً في تحقيقاتها الهيكلية إلى تحول في التركيز من عمليات جمع واسعة النطاق للمعلومات والأدلة الموجودة إلى أنشطة جمع محددة الهدف بصورة أدق وإجراء مقابلات مع الشهود. وأدى كلا الاتجاهين إلى احتياجات جديدة ومتزايدة لدعم الشهود والضحايا. وبتطبيق هذا الدرس، ستزيد الآلية من إدماج خدمات الحماية والدعم في أنشطة التحقيق، ولا سيما تلك المتعلقة بإجراء مقابلات مع الشهود. ومن شأن الإدماج الكامل لهذه الخدمات في العملية أن يكفل حصول الأفراد المعنيين، ولا سيما أكثرهم ضعفاً، على الحماية والدعم المناسبين وفي الوقت المناسب حسب الاقتضاء.

146-8 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 8-33).

الجدول 8-33

مقياس الأداء

2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء الفعلي)	2024 (الأداء المقرر)	2025 (الأداء المقرر)
-	-	-	تعزيز حماية ودعم الشهود والضحايا وغيرهم من المصادر، بما في ذلك إتاحة تدابير الحماية المتكاملة وآليات الدعم في جميع مراحل عملية التحقيق	توفير إمكانية حصول الشهود والضحايا والمصادر الأخرى على الدعم المنتظم، بما في ذلك توفير مسارات الإحالة الدائمة إلى الدول الأعضاء للحصول على الخدمات المتعلقة بالحماية والدعم

## الولايات التشريعية

147-8 تتضمن القائمة الواردة أدناه، التي جرى استعراضها لدى إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة، بياناً بجميع الولايات المنوطة بالآلية.

قرارات الجمعية العامة

248/71 الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 و 193/75؛ و 228/76؛ حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية و 230/77؛ و 222/78

المنجزات المستهدفة

148-8 يعرض الجدول 8-34 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الخاصة بالآلية.

الجدول 8-34

المنجزات المستهدفة للفترة 2023-2025 مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر				الفئة والفئة الفرعية
عام 2023	عام 2023	عام 2024	عام 2025	
				ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ووثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)
1	1	1	1	1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة
4	4	4	4	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
				اجتماعات الهيئات التالية:
1	1	1	1	2 - الجمعية العامة
1	1	1	1	3 - اللجنة الخامسة
1	1	1	1	4 - لجنة البرنامج والتنسيق
1	1	1	1	5 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
				باء - توليد المعارف ونقلها
4	6	6	6	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
				6 - حلقات عمل بشأن استراتيجيات التعاون بين المنظمات غير الحكومية في الجمهورية العربية السورية والآلية
2	2	2	2	7 - حلقات عمل بشأن المساءلة لفائدة المجتمع المدني
-	2	2	2	8 - حلقة دراسية عن النهج المتمحور حول الضحايا
2	2	2	2	المواد التقنية (عدد المواد)
172	193	191	195	9 - تجميع للمعلومات والأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية، لأغراض منها تلبية طلبات المساعدة الواردة من سلطات الادعاء
90	90	109	90	10 - تجميع لتحليلات الأدلة المتعلقة بالجرائم الدولية من أجل موافاة السلطات المختصة به
80	100	82	100	11 - مجموعات من المنتجات التحليلية ذات الصلة بالمسؤولية الجنائية الفردية عن جرائم دولية محددة
2	3	-	5	بعثات تقصي الحقائق والرصد والتحقيق (عدد البعثات)
20	20	21	22	12 - البعثات المتصلة بالتحقيق لتحديد المصادر والشهود المحتملين والالتقاء بهم، وإجراء مقابلات مع الشهود، و/أو جمع الأدلة لمستودع المعلومات والأدلة التابع للآلية
20	20	21	22	

## جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: التشاور مع السلطات القضائية الوطنية من أكثر من 15 بلدا والتعاون في هذا الصدد؛ وإجراء مشاورات مع المجتمع المدني، بما في ذلك طائفة واسعة من جماعات الضحايا والناجين.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: إنشاء مستودع مركزي للأدلة على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

تقديم الخدمات مباشرة: توفير تدابير الحماية والدعم لشهود الآلية، بما في ذلك تقييم التهديدات بهدف تحديد المخاطر الأمنية التي يتعرض لها الشهود، وإحالة الشهود إلى مقدمي الخدمات لتيسير الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي.

## دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: توزيع نشرات دورية على نحو 200 منظمة غير حكومية وكيانات أخرى؛ وإعداد معلومات و "أسئلة شائعة" لأغراض النشر العام؛ وورقات معلومات أساسية عن الآلية؛ واجتماعات لإذكاء وعي شركاء الأمم المتحدة في الآلية.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: البيانات الصحفية والمؤتمرات الصحفية والمقابلات؛ وحلقات النقاش والمناسبات؛ وتقديم إحاطات إلى الأوساط الدبلوماسية والأكاديمية.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: الموقع الشبكي للآلية.